# الأرملة في المجتمع البيزنطي

إعداد

**د. محمد دسوقى محمد حسن**

**الأستاذ المساعد بكلية الآداب –جامعة الفيوم**

**مستخلص الدراسة:**

يعالج البحث عدة نقاط أهمها: تساوى الأرملة – داخل المجتمع البيزنطى- مع الفقراء والضعفاء والأيتام والغرباء، فنالت ما نالوه ، غير أنها زادت عليهم، فتطلب الأمر حمايتها من قِبل السلطة الحاكمة، أو تنفيذا للتعاليم الدينية، وبموجب هذه الحماية اعتُبر زواجها الثانى أمراً مرفوض اجتماعيا، فاستجابت السلطة بتقييده بمجموعة من القوانين، وحرصت كذلك السلطة الحاكمة على أطفال الأرملة؛ حتى لا يتعرضوا للهجر من قِبل أمهاتهم، ويصبحوا عرضةً للضياع داخل المجتمع، أما التي لم تنجب أطفالًا؛ فقد سُمح لها بالزواج ثانية بعد انقضاء فترة الحداد، وحرصت السلطة أيضًا على عدم اغتصاب إرث متروك بوصية لأطفال الأرملة الصغار.

ويتناول البحث الحالات التي تكون فيها الأرملة وصيةً على أطفالها والتي منها: عدم زواجها ثانيةً، وعدم أهلية الوصى الشرعى عليهم، وكذلك ما لم يقم الأب بتحديد وصي آخر من قِبله قبل وفاته، في الوقت الذى سُمح فيه للجدة الأرملة بالوصاية على أحفادها، فكان ذلك حرصًا من قِبل السلطة على مصلحة القُصَّر، ليس ضد الأوصياء وحدهم، ولكن ضد متجاوزي الحد من الأرامل المفرطات اللائى غالبا ما كن يسلمن الزوج الجديد كل شئ.

ووأوضح البحث أن الأرامل كن يمثلن نسبةً ليست بالقليلة كمعيلات للأسر، الأمر الذى اتضح من إحصائيات الضرائب، ودلل على أنهن تملكن حق إدارة أملاك الأسرة - بعد موافقة القانون- حتى مع وجود أبناء كبار فى الأسرة، كما كان لها الحقفى الإلتحاق بالسلك الكهنوتى وفقاً لشروط معينة، وزاد من أدوارهن داخل المجتمع، فأصبحن يحظين بأدوارٍ اجتماعية واقتصادية ودينية.

**الكلمات المفتاحية:**

التاريخ- المرأة البيزنطية- الأرملة- المجتمع البيزنطية

إن دراسة أنماط الحياة الاجتماعية فى المجتمعات البشرية تمدنا بالكثير من الحقائق حول طبيعة الأسرةوالحياة الزوجية،وكما هو الحال في كثير من مجتمعات العصور الوسطى، كان معظم الزوجات فى المجتمع البيزنطى أصغر سناً من الأزواج؛ فنتج عن ذلك أن عدداً من تلك الزيجات كانت تنتهي بوفاة الزوج لتقدمه فى العمر،ليترك أرملة Widow(١)من بعده، وربما أطفالاً،فتتزوج تلك المرأة مرةً أخرى، وقد يثير هذا الأمر سؤالًامهما: هل كان الترمل فى المجتمع البيزنطىحالة مرتبطة بالرجل أم بالمرأة، والواضح أن حالة الترمل ارتبطت بالمرأة أكثر من الرجل، فبالرغم من كثرة عدد النساء المتوفيات، ووجود أرامل كثيرين من الرجال، إلا أن المصادر قلما ذكرت معاناة الرجال الأرامل من صعوبات الحياة، فخسارة الرجل لزوجته خسارة عاطفية؛لأنه كان قادراً على العمل واكتساب قوت يومه، كما أن فقد الزوجة بالنسبة للرجلا يغير فى وضعه الاقتصادي أوالاجتماعي أو القانوني كثيراً، عكس المرأة التى تتبدل أحوالها رأساً على عقب،وعليه رأى الباحث أن دراسة الأرملة داخل المجتمع البيزنطي تتيح التعرف على أدوارها داخل المجتمع، وحقوقها التي أقرها المجتمع فى وقت ما،وربما أغفلها فى وقت آخر.

على الرغم من التوسع في الدراسات الحديثة عن المرأة خلال السنوات القليلة المنصرمةوتواجد اسمها بكثرة في السجلات التاريخية؛ كونها قديسة، راهبة، زوجة،أديبة، أو فلاحة، أو تاجرة، إلا أنه لم تُخصص دراسةٌ مستقلةٌ

(١) أطلقت معاجم اللغة العربية على المرأة التي مات عنها زوجها مصطلح "أرملة" فقيل: أرملت المرأة أي: مات زوجها، وأيضًا مات وتركها فقيرة، أما إذا قيل: "ترمل فلان" فيعنى المرأة مات زوجها أو الرجل ماتت زوجته، وسُميت المرأة أرملة لضياع قوتها وفقدها عائلها والحامي لها، وتجمع كلمة أرملة بأرامل Widows وأراملة والمذكر منها أرمل Widowed، وقيل أيضًا: أن الأرامل: هو المحتاج المسكين من النساء أو الرجال الضعفاء، فإنسان أرمل أي: فقير ليس هناك من يعوله أو يهتم به فلا أهل له؛ لذا أُطلق على العام الشحيح "عام أرمَل" أي قليل الخير والمطر، وأرمل القوم: نفذ زادهم، وقد ورد أن الأرامل هم المساكين، وأن كلمة أرملة تُطلق على المحتاجينمن النساء دون الرجال أو الرجال دون النساء، فيقال للفقير الذي لا يملك شيئًا سواء رجلًا كان أو امرأة "أرملة". للمزيد راجع:- ابن منظور، لسان العرب،دار المعارف، القاهرة، د.ت.، ٢-٣، ج١٩، ص:١٧٣٥؛ المعجم الوسيط، ص:٣٧٤- باب الراء، مادة رمل؛ البركتي، التعريفات الفقهية، ط: ١، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٣م، ص:٢٢؛ جبران مسعود، معجم الرائد، ط:٧، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٢م، ص:٤٨، ٢٠٨.

عن الأرملة داخلالمجتمع البيزنطى(١)، وعليه أريد بهذا البحث سد أغوار هذا الموضوع، والإجابة على عدة تساؤلات:كيف كان حال المرأةبعد وفاة شريكها؟وما هي المشكلات المرتبطة بحالتها كحق الوصاية على الأطفال أو الميراث أو الزواج الثاني؟وما هي الأدوار الفاعلة التي لعبتها الأرملة داخل المجتمع البيزنطي؟.

الأراملχπραι(٢)من النساء كُنَّ يتساوين مع الفقراء والضعفاء والأيتام والغرباء في المجتمع البيزنطي،ويحتجنَللحماية والعناية، وتلك أمور قد فُرضت فى تعاليم المسيحية(٣)، لكن يجب أن نضع في الاعتبار أنه ليس كل الأرامل فقيرات ولا كل النساء الفقيرات أرامل، لكن من المحتمل أن الغالبية العظمى كنَّ أقرب إلى الفقر منه إلى الغنى(٤)، والحقيقة أن العديد من الأرامل يتعرضن لمعاناةٍ شديدة يلازمها تقدم في العمر، تكون

(١) قيل أن المرأة التي تتزوج مرة واحدة تسمى Vidua, وكذلك المرأة التي لم تتزوج مطلقًا Vidua، أما التي تتزوج ويموت عنها زوجها وتصبح بدون شريك الحياة يطلق عليها Duitas. راجع:
Grubbs, J. E, Women and the Law in the Roman Empire.Asourcebook on Marriage, Divorce and Widowhood, London and New York, 2002, p. 19.
لا يتسع المقام هنا لعرض كافة الدراسات التى تناولت جوانب خاصة بالمرأة البيزنطية، ويمكن للقارئ مراجعة قائمة بيبليوجرافيا المراجع التي تم الاستعانة بها فى البحث.
أما عن الدراسات العربية. راجع:عليه عبدالسميع الجنزوري، المرأة في الحضارة البيزنطية، ط١، الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٢م؛ عبدالعزيز محمد عبدالعزيز رمضان، المرأة والمجتمع في الإمبراطورية البيزنطية، ط١، دار مصر العربية، القاهرة، ٢٠٠٥ م؛ نعيمة محمد إبراهيم، دور زوجات الأباطرة والأميرات فى عصر أسرة باليولوجوس ١٢٦١- ١٤٥٣م، رسالة دكتورة غير منشورة، كلية الآداب جامعة القاهرة، ٢٠١٠م؛ مصطفى محمود محمد، نسوة العرش البيزنطي في عصر أسرة كومنينوس ١٠٨١- ١١٨٥م، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب بقنا جامعة جنوب الوادي، ٢٠١٢م.

(٢) جاءت الكلمة اليونانية εραιευβλέ بمعنى المرأة والحرة، وتأتي أحيانًا أخرى لتعني: الأرملة أو الزوجة في بعض الفترات.
راجع: Life of St. Matrona of Perge, trans. By Jeffrey, F, introduction and nots. By Gril, M., in **HWB**, ed. Talbot, A.M, Washington,D.C.,1999,p. 40, not (74).

(٣) Talbot, A.M, Talbot, A.M., "Late Byzantine Nuns: By Choice or Necessity?" **ByzF**,9, 1985, p:113-115; Herrin J., and Kazhdan, A.,Widows, in **ODB**, p 2195.p

(٤) Goldberg, p. J. p., trans. and ed., Women in England C 1275-1525. Documentary Sources, ManchesterUniversity press, p.19; Todd, B.J., "The Remarrying Widow: a Stereotype Reconsidered", in M. prior, ed. Women in English Society 1500 – 1800,London, 1985, pp. 54-92.

انعكاسًا للفجيعة المصاحبة لفقد الشريك(١)؛ لذا خُوطبت الأرملة " بأنكِ من الأرامل ليس لضعف جنسك، فأنت أرملة لفقدان دعم الزوج وحمايته، حتى ولو أنكِ تتصفين بالشجاعة، فالروح والتقدم في السن يحتاجان دعم الشريك، فعفتك وحزنك على الزوج المفقود ورعايتك لأطفالك كل هذا يبعد عنك الوحشة المؤذية لروحك، وكذلك بؤس الحداد"(٢)، وتؤكد التعاليم المسيحية، على أن حالة الترمل يمكن تحملها إذا كانت الظروفمواتية والجو المحيط بها مناسب؛ لأنه أكثر كدراً من المتاعب، فالأرملة تجد الكثير من السعادة في أطفالها(٣)، وعليه يتضح حرص التعاليم المسيحية وكذلك المجتمعات على وضعية الأرملة، والإحساس بمدى المعاناة التى أصبحت على عاتقها، وفقا للوضع الاجتماعي الجديد بالنسبة لها.

لذا كان من الضرورى وضع ضوابط تتماشى مع التعاليم الدينيةٍ، وضوابط المجتمع بالنسبة لزواجها مرة أخرى، فبموجب القوانين الرومانية كان يُسمح لها بالزواج ثانيةً بعد عامٍ من وفاة الزوج،عكس المُطلقة التى كان يُسمح لها بالزواج بعد ستة أشهر من الطلاق، إلا أن هذه القوانين عُدلت لتصبحعامين أو ثلاثة من وفاة زوجها،وعاماً ونصف حالالطلاق(٤)، وكان يترتب على ذلك فقدان الأرملة لحقها في الميراث من عائلة زوجها؛ لأنها أصبحت بزواجها تُنتسب إلى أسرة أخرى، ولم تعد تنتسب لعائلة زوجها الأول بأي درجةٍ من درجات القرابة

(١) Goldberg, Women, p.19.

(٢) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows" in selected Works and Letters of Ambrose of Milan,**NPNF** 10, trans. by Philip Schaff, New Yourk, 1904, pp.399-400.

(٣) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows", p.٤٠٠.

(٤) Rules of Ulpian, Regulae Ulpian (Tituli ex Corpore Ulpiani), in **FIRAII**, (Florence:Barbera, 2nd edn); I. Leges, ed. S. Riccobono (1968); II. Auctores, ed. J. Baviera (1968); III. Negotia, ed. V. Arangio-Ruiz (1969), pp. 261-301, no. 14; Treggiari, S.M., Roman Marriage: Justi Coniuges From the time of Cicero to the time ofUlpian, Oxford: Clarendon Press, 1991, pp. 73-74.

الستة المعروفة لدى الرومان(١)، وعلى ذلك يتضح مدى حرص المشرع الروماني على عدم انتقال أملاك الزوج المتوفي إلى زوج آخر.

مالبث الإمبراطور قسطنطين الأول IConstantine (٣٠٥-٣٣٧م) في عام ٣٢٠م، أن ألغى العقوبة المقررة على الأراملاللائى يعولن أطفالًا صغارًا، والراغبات فى الزواج الثانى، والتى أقرها الإمبراطور أوكتافيوسأوغسطس AugustOctavianus(٣١ق.م -١٤م)مما أزال الضغوط القانونية عليهن، والتي كانت تدفعهن للزواج الثاني(٢)، وتبع ذلك بمجموعة من القوانين، فرضت عقوباتٍ صارمة ضد الزواج الثاني، ونجحت في وقتٍ قصير أن تقيد حقوق الأرملة في الأملاك المتروكة من الزوج المتوفي؛ إذا ما أرادت الزواج مرةً أخرى(٣)، ولعل ذلك مرجعه إلى عدة ظواهر بدأت تظهر في الإمبراطورية البيزنطية منذ عهد قسطنطين الأول، كان أهمها ظاهرة الأطفال المهجورين، والتي كانت نتاجاًللزواج الثاني، بالإضافة إلى تفشى ظاهرة الاستحواذ على الأملاك.

إلا أن أمر الزواج الثاني للأرملة لم يكن متروكًا دون قيد أو شرط قبل عهد الإمبراطور قسطنطين الأول، فعلى الرغم من السماح للأرملة بالزواج ثانيةً، إلا أن هذا الأمر كان مشروطًا؛ بأن تبقى دون زواج لمدة عشرة شهور، حدادًواحترامًا لزوجها المتوفي؛ لأن القانون اعتبر زواجها قبل هذه المدة قد تسيء إلى روح زوجها المتوفى(٤)،

(١) Grubbs, Women, p. 225.

(٢) Champlin, E, Final Judgments: Duty and Emotion in Roman Wills, BerkeleyAnd Los Angeles: University of California Press, 1991,pp.126-130, Hopkins, K, Death and Renewed, Cambridge, 1983, pp. 235-47.

(٣) Grubbs, Women, p.225.

حثت الكنيسة المرأة على ألا تتزوج ثانيةً تلبية لقول السيد المسيح (هم لا يتزوجون ولا يعطوا في الزواج) "إنجيل متَّى" ٢٢:٣٠.

(٤) فُرضت عقوبات على الأرملة التي تتزوج ثانية قبل نهاية العشرة شهور من وفاة زوجها الأول، فقد كان عليها تقديم قربانًا عبارة عن بقرة عُشر، ثم يقرر عقوباتها بالفضيحة والخزي لها وللوصي عليها،إذا ثبت أنه وافق على الزواج، كما يوصم زوجها الجديدبالفضيحة والخزي أيضاً إذا فعل ذلك عن قصد متجاهلًا القانون، لكنه يُعذر إذا ما جهل الحقيقة.

فضلًا عن أن مدة العشر شهور كانت مهلة كافية لتجنب اختلاط الدماء، فهي مدة طبيعية للحمل والولادة(١)،بعدها تصبح الأرملة قادرة على الزواج ثانيةً(٢)،ومن الملاحظ أن فترة العشرة شهور كانت قاعدة تتعلق بنسب الطفل المولود أكثر من الأسباب الدينية(٣)، على الجانب الآخر لم تكن المُطلقة عرضةً لأي مانع قانوني يُؤخر زواجها مرة أخرى، وإن كانت بموجب تشريعات أغسطس تظل فترة قصيرة مقارنةً بالأرملة(٤)، وتلك التي مات عنها زوجها قبل الدخول بها فعليها فترة حداد(٥)، ربما أُريد بها عدم الإساءة إلى روح المتوفي، وكذلك الحفاظ على مشاعر أفراد أسرته الذين طالما حلموا برؤيته متزوجًا، فضلاً عن ذلك يتضح حرص المشرع على عدم اختلاط الدماء، والحفاظ على الحقوق فى المواريث.

ومن المألوف في العصر الروماني أن الأرملة كانت تُعطى رخصة من الإمبراطور للزواج أثناء فترة الحداد المنصوص عليها في القانون، وأيضًا سُمح لها بالخطبة أثناء الفترة ذاتها(٦)، وعلى الرغم من وجودِ هذه الرخصة، إلا أن هناك بعض الأباطرة أيدوا تحريمذلك، وأرسلوا ذلك مكتوبًا لامرأة قدمت لهم عريضة تطلب تلك

---

راجع: Justinian, The Digest, trans. by Charles H.M., 2Vols., Cambridge, 1904, Vol.1,. III,11,p. 149; see also:Humbert, M, Le Remariag a' Rome, e'tude d'histoirejuridique et sociale, Milan, 1972, pp.113-114.

(١) حول فترة الحداد للأرملة ووضع الطفل المولود راجع: Treggiari, Roman Marrage, pp.493-494; Hanson, A.E., "The Eight Months, Child and the Etiquette of Birth: Obsit Omen", **BHM**, 61, pp 589-602.
وقيل أن الوالدين والأطفال البالغين ست سنوات فما أكثر، يلبسون الحداد على المتوفي لمدة سنة، وعلى الأقارب حتى الدرجة الثامنة لثمانيةأشهر. راجع:.Treggiari, Roman Marrage, p. 494

(٢) Grubbs, Women, p. 221.

(٣) The Digest, Vol. I, III, II, 6, pp. 147-148.

(٤) لم يكن الرجال ملزمين بالحداد على زوجاتهم،كما لم يكن هناك حداد من الرجال على النساءأثناء فترة الخطبة.
راجع.The Digest, Vol. I, III, II , p. 9; Grubbs, Women, p. 221.

(٥) أضيفت هذه الفقرة إلى القانون الروماني حوالي عام ٢٥٠م. راجع:.Grubbs, Women, p. 317, not. (11)
وعلى ما يبدو أنها ظلت مستمرة خلال العصر البيزنطي.

(٦) Th Digest, Vol. II, III, II,10,p. 149, Grubbs, Women, pp. 221-222.

الرخصة(١)، بل زاد الإمبراطور ثيودوسيوس الأول Theodosius I(٣٧٩-٣٩٥م)منطلقاً من احترامه للقيم الدينيةبأن جعل فترة الحداد عاماً كاملاً ،مع إلغاء إمكانية تسامح الأباطرة للأرملة التي لم ترد مراعاة فترة الحداد، وتجريدها من كل مظاهر الشرف التي يتمتع بها الشخص النبيل(٢)، وعليه يتضح أن الزواج الثاني للأرملة كانمشروطًا وفقًا للأعراف الرومانية، وأكدته القوانين البيزنطية؛ فقد حرصت تلك القوانين على الحفاظ على الأنساب بعدم اختلاط الدماء، وهذا يدفع إلى طرح سؤال:هل كانت القوانين حريصة على أملاك زوج الأرملة ؟ وكذلك حقوقها في تلك الأملاك؟ ووضع الأطفال إن وجدوا؟ وهذا ما ستجيب عنه السطور التالية.

كان الأباطرة البيزنطيون حريصين على وضع الأرملة في المجتمع، فمثلما شرعوا قوانين لفترة الحداد، شرعوا أخرى لإخماد الهمة والرغبة في الزواج الثاني، وكان في مقدمة هؤلاء الإمبراطور ثيودسيوس الأول، وذلك حفاظًا على أملاك أطفال الأرملة من زوجها المتوفي، حينما سنَّ قانونًا يوضح أن الأرملة التي تريد الزواج ثانية قبل نهاية فترة الحداد، وليس لديها أطفال ذكور أو إناث، واستطاعت الحصول على عفوإمبراطوري يُجنبها الفضيحة والخزي، ليس لها أدنى حق في الحصول على أي شيءٍ من الميراث المُودع أو الهبة المأمولة من الموت، ولا تستطيع أن تأخذ أكثر من الثلث من أملاكها، كالمهر إلى زوجها الثاني،وفي الوقت نفسه لا يحق لها أن تهب زوجها الجديد إلا ثلث هذا الثلث من المهر، أما إذا كان لديها أطفالًا وتطلب العفو وإلغاء العقاب وجب عليها التنازل عن نصف الأملاك التي امتلكتها من أبيهم، وإتمام إجراءات هذا التنازل قبل إعطائها الموافقة(٣)، في الوقت الذي كان قد استهجن فيه الإمبراطور قسطنطين الأول وخلفاؤه الزواج الثاني للأرملة التي لديها أطفالًا، وأقروا بأنه ليس

(١) الزواج الثاني للمرأة المطلقة كان أيضًا بأمر إمبراطوري، بعد انتظارها فترة من الزمن – مع أن القانون الروماني كان يسمح لها بالزواج متى أرادت – وذلك للمرأة التي لم تمتلك عذرًا للطلاق من زوجها، ويتضح أن الغرض من ذلك كان لمنع الشكحول أصل الذرية. راجع: The Theodosian Code and Novels and the Sirmondian Constitutions, trans. byPharr C.,**CJR**1, New York, 1951, 3,16.2, p. 77; Justinian Code., 5. 17.8.

(٢) صدر هذا القانون فى الثلاثين من مايو عام ٣٨١م..The Theodosian Code, 3.8.1, p. 71

(٣) Justinian Code., 6.56.4., p.

عن توزيع الثروة بعد وفاة الزوج تاركًا أرملة وأطفال. راجع:- The Digest, Vol. I, V, I , p.366.

لها الحق إلا في نصف ما تمتلكه، والنصف الآخر يؤول لأطفالها من الزوج المتوفي، دونمساس الزوج الجديد لأملاك هؤلاء القُصر(١).

ومما سبق، يتضح أن الإمبراطور ثيودوسيوس الأول تشدد مع الأرملة التي تريد الزواج ثانيةً،ففي الوقت الذى كانت تحصل فيه على النصف من أملاكها الخاصة بها،قام بتقليل تلك النسبة إلى الثلث؛ مما يدل دلالة واضحة على حرص السلطة الحاكمة على بقاء الأرملة لرعاية أبنائها، وأن تظل محتفظة بعفتها دون التفكير في الزواج مرة أخرى؛ حتى لا تخسر أملاكها، فضلًا عن ذلك قيدت تلك القوانين يد الزوج الثاني عن أملاك الأطفال القُصر إن حدث الزواج، وكذلك على أملاك الأرملة تحسبًا لضعفها أمام الزوج الثانيأوتعلقها به، أوتركها أموالها له ليسيطر عليها، فينفقها ويتركها دون سندٍأومعيل.

لم تقف القوانين البيزنطية عند هذا الحد فيما يخص الأرملة، بل زادت حينما أقرت بأنه إذا ما قامت الأرملة بإعطاء النصف إلى اثنين من أبنائها وبناتها أو لأكثرمن ذلك، ومات أحدهم ولم يكتب وصيةً،آلنصيبه إلى الباقين على قيد الحياة من إخوتهوأخواته(٢)، أما إذا مات الأبناء جميعهم دون كتابة وصية،فمواساةللأم – الأرملة – تعود إليها أملاكهؤلاء الأطفال المتوفين(٣)، وأُضيفت عبارة أخرى لهذا القانون:"يعود للأم الأرملة النصف من أملاكها تلك التي أعطتها لهم حين زواجها ثانية"(٤)، غير أن الإمبراطور ثيودوسيوس الأول لم يكتفِ بذلك،بل قام بتشريع

(١) The Theodosian Code, 8. 13.1,p. 215.

(٢) يُلاحظ اقتراب ثيودوسيوس الأول من التشريعات الأولى لقسطنطين الأول، التي كانت لا تسمح لأحدٍ سوى للأب بحق تملك – ليست ملكية حقيقة –أملاك الأم المتوفاة في حالة بقاء أطفاله معه، حتى بلوغهم سن الرشد، وفي عام ٣٣٤م أصدر قسطنطين الأول تشريعًا يُحرمّ على الآباء الذين يتزوجون ثانيةً بعد وفاة الزوجة من حق التملك أو الانتفاع. راجع: , The Theodosian Code, 8.18.1, 2,p.219 ;Justinian Code., 6.56.4.

(٣) Justinian Code., 6.56.4 ; The Theodosian Code, 8.18.1,2,pp. 218-219.

(٤) هناك قانون يحمل العبارات نفسها، لكن أُضيفت إليه عبارة: "على سبيل المثال فإن المرأة التى توفى كل أطفالها، سيذهب نصيبها ونصيبهم إلى هؤلاء الذين هم على قيد الحياة من الأقرباء، هذه الحالة فقط عند وفاة الطفل الأخير دون كتابة وصية".

قانون يُحرمّ على الأرملة التي تتزوج ثانيةً من حق الانتفاع بالأملاك التي تركها الزوج المتوفي(١)، كما قام بإلغاء إمكانية العفو الإمبراطوري الممنوح للأرملة التي تتزوج ثانيةً، مع فقدانها لكل أملاكها من الزواج الأول،ويدخل في ذلك هدايا الزواج، فضلًا عن فقدانها أية مساعدة ناتجة عن المروءة أو الاستثناءات الخاصة(٢).

وأكد الإمبراطور ثيودوسيوس الأول عام ٣٨٢م على تلك القوانين، وأضاف أن الأرملة الأمإذا أرادت الزواج مرة ثانية، وجب عليها أن تترك كل أملاكها التي حصلت عليها من زوجها الأول إلى أبنائها من هذا الزوج، وتكتفي فقط بحق التملك حتى وفاتها، وحينها ستعود تلك الأملاك –دون تلف– إلى هؤلاء الذين هم أصحاب الثروة(٣)، أما إذا لم يكن لديها أبناءً ذكوراً عاشوا بعدها ولها ذريةً من إناثٍ، فيحق لها الانتفاع بتلك الأملاك طيلة حياتها، وعند وفاتها ستؤول تلك الأملاك إلى بناتهااللائى مازلن على قيد الحياة من الزوج الأول، وفي حالة عدم وجودهن على قيد الحياة، يحقلها ترك أملاكها بالكامل - التي حصلت عليها بالميراث أو بأي طريقةٍ أخرى - إلى من تشاء(٤)، وعلى الرغم من التشدد والتضييق على الأرملة؛ حتى لا تتزوج ثانية، إلا أن الإمبراطور ثيودوسيوس حث الآباء على ترك أملاكهم لزوجاتهم من أجل الأبناء(٥)؛ مما يوضح حرص السلطة الحاكمة على الأطفال الصغار؛ حتى لا يتعرضوا إلى الهجر من قِبل أمهاتهم، ويكونوا عبئاً على الدولة فى تربيتهم؛ لأنهم عماد تلك الإمبراطورية لبقائها قويةً فتية.

---

راجع:- لم يستطع الباحث الوصول إلى هذا النص . Grubbs, Women, p. 317, not., (13).

(١) The Theodosian Code, 3. 8.1,p. 71.; Justinian Code., 5.1.1,p 6.56.4., p

(٢) The Theodosian Code, 3. 8.1, p. 71.

(٣) The TheodosianCode, 3. 8.2, p. 71.

(٤) The Theodosian Code., 3. 8.2, p. 71-72.

بموجب القوانين الرومانية، كان يحق للأرملة أن ترث النصف فحسب من أملاك الطفل المتوفي، وبالتالى فإن النصف الآخر يؤول إلى إخوته البنات لو لم يكن هناك ذكوراً عاشوا بعده؛ لأنه في حالة وجودهم–الأخوات- يملكن أسبقية على الأم الأرملة، التى لا ترث حينذاك. راجع:.Grubbs, Women, p. 319, not. (34)

(٥) The Theodosian Code., 3. 8.2, p. 72.

وعلى ما يبدو أن تلك الإجراءات التي شرعها ثيودوسيوس الأول لتحجيم زواج الأرملة ثانيةً لم تؤتِ ثمارها؛ لذا زاد في الأمر حينما حرمَّ على الأرملة التي تتزوج ثانيةً من حق الانتفاع بالأملاك التي حصلت عليها من زوجها المتوفي، بأن تؤول تلك الأملاك إلى الأطفال من هذا الزواج بمجرد زواجها ثانيةً، واستثنى من ذلك حقها في تملك هدايا الزواج التي حصلت عليها من زوجها الأول(١)، وفي حالة إذا ما كان الأطفال صغارًا يظلون في رعاية الأم، وتقوم بتقديم بيان تفصيلي واضح بالعوائد والنفقات، وتعيد كل الممتلكات مع أرباح سنوات إدارتها عند بلوغ هؤلاء الأطفال السن القانونية،وهذا الأمر يرتبط بوصية الزوج المتوفي للزوجة برعاية الأملاك(٢)، وجاءت قوانين خلفاء ثيودوسيوس لتؤكد حق الأرملة في الانتفاع بهدايا الزواج إذا ما تزوجت ثانيةً(٣).

أما الإمبراطور فالينتنيان الثالث Valentinian III (٤٢٣-٤٥٥م) فقد أصدر تشريعًا يُحرمّ على الأمهات الاستفادة الكاملة من Tertullianum Senatus Consultum(٤)، وكان هذا التشريع قد سمح للنساء اللوائي لديهن الحرية المطلقة في أن ترث من أبنائهن، وهو حق أُقر من قِبل الإمبراطور قسطنطين الأول، وأيضًا سمح قانون فالينتنيان للأرملة التي تتزوج ثانيةًبحق الانتفاع فحسب بالممتلكات التي تركها الابن المتوفي، على الرغم من أنها تمتلك حق الميراث في أملاك ابنها في حالة عدم زواجها– تلك التي حصل عليها من ميراثه أو جهده(٥)،

(١) The Theodosian Code., 3.17.4,pp. 78-79.

(٢) Justinian Code., 5.10.1,p

(٣) The Theodosian Code., 3.8.3,3. 9.1, p. 72 .

كانت هدايا الزواج فى العصور الوسطى المبكرة تمثل دعماً لاقتصاد الأرملة والمطلقة. راجع:-
Maristella B. and Aloysius S.," Why Dowries?" February,2002,p. 9., reprinted in ***AER***,Vol. 93, No. 4, ( Sep. 2003).

(٤)هوقانون أصدره مجلس السناتو فى عهد الإمبراطور هادريان Hadrian (١١٧-١٣٨م. ) يمنح المرأة التى لديها ثلاثة أبناء الحق فى أن ترث من أبنائها الذين ماتوا بدون كتابة وصية. راجع Grubbs, Women, p. xx.

(٥) هذا القانون يطبق على الرجل الأرمل والأرملة على حدٍ سواء، وهذا المقتطف كان جزءًا من قانون طويل يتناول مختلف جوانب الميراث. راجع:The Theodosian Code., 8.18.10, p. 222, Justinian Code.,.1.14. 2,3,p

وهناك قانون يعود للإمبراطور نفسه يسمح للأرملة أن ترث أملاك أبنائها –ذكورًا أم إناثًا– من زوجها الأول، أما إذا ما أرادت الزواج مرة أخرى يحق لها فقط تملك أملاك أبنائها التي خارج ميراثهم من أبيهم المتوفي، أما الأملاك الموروثة لهم من أبيهم، فتقوم الأم الأرملة بإعادتها لأخوة ابنها المتوفي، أما إذا كان لديه أطفال،ففي هذه الحالة تصبح الجدة الأرملة أماً لهم في القانون(١).

والواضح أن تشريعات الأباطرة البيزنطيين انصبت حول عواقب زواج الأرملةعلى الأطفال من الزواج الأول(٢).أما الأرملة التي ليس لديها أطفال،فطالما قضت مدة الحداد قبل الزواج الثاني،فيحق لها الزواج وفقًا للقوانين والأصول الدينية والاجتماعية(٣)، ورغم محاولة الإمبراطور قسطنطين الأولتخفيف العقوبات على الأرملة التي تتزوج مرة ثانية، إلا أن آباء الكنيسة بدأوا في تحفيز الأرامل الصغيرات في الانصراف عن الزواج الثاني، ونذر أنفسهن لحياة الترمل Widowhood ليتساوينفي ذلك مع العذارى في حياة الطهر والقداسة(٤)، وأقر الإمبراطور فالينتنيان الأول Valentinian I(٣٦٤-٣٧٥م.) عام ٣٧١م تشريعًا يقضى بموافقة ولى الأمر على زواج الأرملة التى لم يتعدى سنهاالخمسة وعشرين عاماً،- وهو السن القانونى لتزويج نفسها- حتى في حالة

---

وحول هذا القانون الطويل وتفسيراته. راجع:- Honore, T., Law in the Crisi of Empire 379-455 A.D: The Theodosian Dynasty and its Quaestors, Oxford, 1998, pp. 249-251.

(١) The Theodosian Code., 5.1.8, p. 106; 8.17.3, pp. 218-219; JustinianCode.,6. 55, 11, p. 6.56. 1, p.

وحول هذه الحالة راجع: Beaucamp, J., Le statut de la femme a' Byzance (4e-7e siècle), I. Le droit impe'rial, Paris, 1990, p. 233.

(٢) نص قانون ثيودوسيوس8.1 .3 على تأخير فترة الحداد إلى عام كامل، وهذا يُطبق على كل الأرامل، أما القوانين الأخرى فقد شملت الأرامل الحاضنات فحسب.

(٣) Barnish, S.J.B., "Trans Formation and Survival in the Western Senatorial Aristocracy,C.A.D. 400-700", **PBSR** 56, 1988, P. 145; Grubbs, Women, p. 232.

(٤) Bremmer, J.N., "Pauper or Patroness: The Widowin the Early Christian Church" in Between poverty and the pyre: Moments in the History of Widowhood, ed. J.N.Bremmer and L. Bosh, London and New York, 1995, pp. 31-57.

امتلاكها الحرية من سلطة والديها أو الثروة التي تؤهلها إلى تطلع المتقدمين للزواج منها(١)، ولعل هذا التشريع الأخير للإمبراطور الذي يحمل في طياته حياة الطهر في الترمل، قد حمل أيضًا الخوف على الأرملة صغيرة السن التي قد تكون مغنماً للطامعين فيها، والهادفين إلى سلب أملاكها من المتقدمين للزواج،فعُوملت بموجب هذا التشريع معاملة القاصر في حالة زواجها للمرة الثانية.

ومما يرجح ذلك قيام الإمبراطور نفسه عام ٣٧١م بإصدار قانون يُقرأ في الكنائس، هاجم فيه تسامح رجال الدين مع هؤلاء الذين يقدمون الرشوة من صائدي الثروة المتقدمين للزواج من الأرامل الثريات والعذارى الصغيرات، محددًا لذلك عقوبة النفي لكلٍ من تثبت عليه المساعدة - في اغتصاب إرث متروك بوصية - من شماسي الكنيسة(٢)، وقام الإمبراطور ثيودوسيوس الأول بنسخ هذا القانون الذي قصد به الجانب الشرقى فحسب من الإمبراطورية الرومانية(٣).

ومن الأهمية بمكان الإشارة فى هذا الموضع من الدراسة إلى أن الرهبنة النسائية بدأت تنتشر فى أوروبا منذ منتصف القرن الخامس الميلادى، وبدأت معها التبرعات تنهال علىالكنائس من النساء الأرستقراطيات؛ مما دفع الإمبراطور مارقيانMarcian (٤٥٠-٤٥٧م) إلى إصدار مرسوم يجبر المرأة الميسورة - التى قررت التبرع بأموالها إلى الأديرة-أن تترك لورثتها جزءا من أموالها(٤)، وعلى ما يبدو أن هذا القانون يتعلق بشكلٍ جزئي

(١) The Theodosian Code., 3.7.1.,p.70.جاء تعليق المترجم بقوله"يحق للقائم بتصفية أملاك المتوفي أو الوالدين أو الفتيات الاعتراض على الموافقة السابقة" أى أن هذه العبارة ليست فى نص القانون . و عليه فلم يجد الباحث سببا فى اقحمها فيه . راجع:- The Theodosian Code., p.70 not. (6).

(٢) The Theodosian Code., 16. 2.20, pp. 443- 444.

عن دوافع الإمبراطور راجع:- Malalas, The Chronicle of John Malalas, trans. By E. Jeffreys et als, Melbourne,1986, pp. 185-186.

(٣) The Theodosian Code.,16. 2.28, p. 445.

(٤) The Theodosian Code., N. Marc 5. 1, .

في الوقت نفسه قام الإمبراطور الغربي ماجوريان Majorian (٤٥٧-٤٦١م.)، بإصدار تشريع يرتبط بالنساء p. 566

بالنساء الأرستقراطيات من الأرامل؛ لأن المرأة الأرستقراطية كثيرًا ما كانت متزوجة ولها شريك في الثروة، وتستطيع السيطرة عليها كاملةً في حالة الترمل، ويرى المتأمل في هذا التشريع أنه يحمل في طياته تحجيماً لثروة السلطة الدينية التي كانت هدفًا لتلك التبرعات، وهي السلطة التي تتنافس مع السلطة الدنيوية على السيادة منذ البدايات الأولى للمسيحية في الإمبراطورية الرومانية بشقيها الشرقي والغربي.

وفي عام ٤٦٨م أصدر الإمبراطور ليو الأول Leo I (٤٥٧-٤٧٤) تشريعًا يرتبط بزواج الأرامل من الرجال والنساء، جاء نصه: "أيما رجل أوإمرأة بعد وفاة شريكه لم يتزوج ثانيةً، يحق له استخدام "bona materna" (١)، وهذا تأكيد على تشريعات الإمبراطور قسطنطين الأول التي نصت على معاقبة الآباء الذين يتزوجون ثانيةً(٢)، وأكد ليو على أنه من غير المسموح لأى أب أو أم الزواج ثانيةًإذا ما كان لديهما أطفال من الزواج الأول(٣)، وهذا يؤكد على تشدد الأباطرة البيزنطيين حيال الموافقة على الزواج الثاني، وذلك من أجل الأطفالى تشدد، وما تمثله هذه الفئة من أهمية في مستقبل الإمبراطورية، وبقائها قويةً فتية.

---

الصغيرات سواءً كن عذارى أم أرامل – وهن اللائي يمتلكن القدرة على الإنجاب، ولديهن الرغبة فى دخول الدير في سن باكرة، إذ رأى الإمبراطور أن روما ستفقد يومًا شبابها الذين يدافعون عنها، فقرر ألا يسمح برهبنتهن في سن مبكرة قبل سن الأربعين، بعدما تفقد المرأة القدرة على الإنجاب، وليس هذا فحسب، ففي القانون نفسه أضاف فقرة تقر أن فترة الحداد للأرملة سواء كانت صغيرة أم كبيرة خمس سنوات لرعاية أطفالها، وكذلك حتى لا تكن عرضةً لصائدي الثروات من الرجال، أما إذا ما تزوجت، فحينها ستوزع ثروتها بين أفراد أسرتها والدولة. راجع: -

The Theodosian Code., N. Maj, 6.5-8, pp. 555-556.

(١) bona materna، هى الأملاك المتعلقة بالأم، وتؤول إلى الأبناء بالميراث من أمهم. راجع:- Grubbs, Women, p.xvii

(٢) The Theodosian Code., 8. 18. 3, p. 219.

فى أجزاء كثيرة من الغرب الأوروبى سُمح للرجل بالزواج من إمراة ثانية، خصوصا إذا كانت أرملة، مثلما حدث فى إنجلترا بعد الموت الأسود Black Death(١٣٤٨-١٣٥١م). راجع:-

Ward,J., Women in England in the MiddleAges,London,2006, pp.59-79.

(٣) JustinianCode., 5. 9. 6., Grubbs, Women, pp. 235-36.

وقد قامت جرابز بترجمة نص القانون إلى الإنجليزية وهو النص الذي اعتمد عليه الباحث.

ورغم هذا التشدد من قبل الأباطرة البيزنطيين، إلا أن المسيحية باركت الزواج الثاني في بداياتها الأولى، ولكن على مضض(١)؛ إذ عدته هبةً للأرملة في حالة فقدانها لزوجها، في الوقت الذي اعترفت فيه مجموعة قوانين جستنيان Code Justinian بصحة digamim، وفرضت على الأرامل من الرجال والنساء عقوبة تتراوح ما بين عامٍ إلى عامين، كعقاب للتهرب منالزواج القانونيباتباعConcubines(٢)، مع فشل المجتمع في تحريمها، في الوقت الذي تعللت فيه بعض الأرامل بأطفالهن في طلب الزواج الثاني(٣)، وعلى ما يبدو أن بعض الأزواج كانوا يوصون بزواج أو عدم زواج زوجاتهم بعد وفاتهم، ويجعلون ذلك أمراً مشروطًا، مثلما فعـــــــل ديجينيس أكريتيسDigenes Akrites، الذي رغب في زواج زوجته بعد وفاته، معلنًا بأن العيش في ظل الترمل لا يُحتمل(٤)، وهذا يدل دلالة واضحة على عدم التحريم المطلق للزواج الثاني، إلا أنه يتنافى مع طبيعة الرجل من الغيرة والخوف على زوجته قبل وفاته، غير أن ما فعله ديجينيس لم يأتِ فى مصدر تاريخى أو قانونى، وإنما جاء فى ملحمة شعبية أراد كاتبها أن يسبغ على بطله آيات التسامح.

(١) في السنوات الأولى من عمر المسيحية في غرب أوروبا، كان من الصعب جدًا في بعض الأقطار، أن تتزوج الأرملة مرة ثانية؛ إذ نظرت الكنائس في كل مكان إلى هذا الزواج نظرة إزدراء. للمزيد راجع:-
Hayden,M., Women in the Middle Ages,**IRD**,Vol.3,No.31,1913,p.350.

(٢) Concubines، هى علاقة جنسية غير قانونية تُمارس على المدى الطويل، وعادة تكون بين رجل غير متزوج وسيدة من طبقة أقل، ومع أنها وفق القانون الرومانى تعد زواجاً، إلا أنها أصبحت مستحيلة قانوناً وغير ملاءمة اجتماعيًا مع بدايات العصر البيزنطى. راجع:- Grubbs, Women, p. xvii.

(٣) Kazhdan, Remarrge, p. 1783.
وعلى ما يبدو أن الزواج الثانى للأرملة قد مُنع بالقوة مثلما حدث فى Kekaumenos. راجع:-
Herrin and Kazhdan, Widows, p. 2195.

(٤) Herrin and Kazhdan, Widows, p. 2195.
تطلع البعض إلى الأرامل الصغيرات؛ خاصة اللائى كن يمتلكن مهرًا كبيرًا، وكن قادراتٍ على الإنجاب. للمزيد راجع:-
Klapych,Z., Women, Family, and Ritual in Renaissance Italy, Chicago,1985,pp.117-131.

والواضح أن كثيرًا من الأزواج كانوا مهمومين دائماً،من جراء أن زوجاتهم سيتزوجن ثانية بعد ترملهن، فهناك شخص يُدعى فرانسيسكو داتينىFrancesco Datini ترك وصية واجبة التنفيذ، اشترط فيها على زوجته التي ستمتلك مائة فلورين ذهبيFlorino d'ore(١)كل عام،أن تظل أرملة عفيفة، فضلًا عن أمتلاكها حق استخدام البيت بأثاثه، وقطعة أرض تحت الشرط نفسه، فضلًا عن تركه جزءاً من أملاكه للأعمال الخيرية(٢)، وعلى ما يبدو أن هذا الشرط كان له جذور رومانية، وكانت الأرملةتتسلم ذلك الميراث من أحد أقربائه حتى الدرجة السادسة، وكان الهدف من ذلك الحفاظ على حقوق الأطفال الناتجين عن هذا الزواج؛ لذا حرصت السلطة على تنفيذ رغبة تارك الوصية كلما أمكن(٣)، والواضح أن هذا الشرط كان غطاءً للأرملة، لتسلم إرثها في حالة عدم زواجها مرة ثانية؛لذا فقد أكدته قوانين الإمبراطور جوليان Julian(٣٦١-٣٦٣م) بإعلانها أن الترمل سوف يكون ملزمًا لها طالما كان أطفالها دون سن البلوغ(٤)،في الوقت الذي كان فيه الإمبراطـــــــــــور قسطنطين الأول قد سمح للأمهـــــــــــات اللاتي مات أطفالهن بعد وصولهم سن البلـــــــــــوغ بحق الميراث منهم، حتى لـــــــــــو أنه–أي الأمهات– قد أهملـــن في وصايتهن علىأطفالهن وهم صغـــارًا(٥)،ومن الملاحظ أن

(١) الفلورين، هو عملة أصدرتها مدينة فلورنساابتداءً من سنة ١٢٥٢م، وكان وزنها٣.٥٣جم من الذهب الخالص. للمزيد راجع:- عادل زيتون،العلاقات بين الشرق والغرب فى العصور الوسطى،ط١،دمشق، ١٩٨٠،صـ ٤٨-٤٩.

(٢) Orig, I., The Merchant of prato, London, 1959, p. 337; Larrington, C., Women and Writing in Medieval Europe, A sourcebook , London and New York, 1995, p. 14.

(٣) Humbert, Le Remariage , pp. 160-170.

(٤) The Digest, 35. 1. 62.2,

(٥) The Digest, 38.17.2.29; The Theodosian Code., 5.1.1, p. 103. هذه قد طبقت بوضوح مع الأمهات الأقل من ثلاثة أطفال.

وجود الكثير من التشريعات السابقة الخاصةبهذا الأمر، يدل دلالة واضحة على أن هذه الأفعال كانت تمارس من قبل(١).

وقد أقرت الإكلوجا Ecloga(القوانين المختارة) (٢)حقوق الأرملة في إرث زوجها، حينما أعلنت أنه إذا تزوج رجلٌ من امرأة لا تمتلك دخلًا زواجًا قانونياً، ومات عنها سواء كانتاركًا أطفالاً صغاراً أملا،فإنه يحق لها امتلاك ما يفوق ربع الإرث، والباقي يعود إلى أقارب الزوج إن وجدوا، وإلا يؤول ذلك الجزء للدولة حتى ولو لم يكتب المتوفى وصية(٣)، ثم عادت وأقرت بأن الأرملة التي لم تتزوج مرة ثانية، ولا تحتضن أطفالاً من زوجها الأول، سوف تمتلك حق استخدام ما يعادل هدايا الزواج الثاني، أما إذا امتلكت أطفالاً،فستنال دعمًا لأطفالها الصغار، ويصبح لها الحق في الانتفاع بربع الإرث من الأملاك المتروكة من قِبل زوجها، وإذا مات أحد أبنائها، وجب على الورثة احترامها(٤)، أما إذا تزوجت الأرملة بعد انقضاء فترة الحداد،فلا يحق لها التحكم إلا في نصف هدايا الزواج،على أن يحفظ النصف الآخر للأطفال من زوجها المتوفي، وإن لم يكن هناك أطفال، تتحكم في كل متعلقاتها من هدايا الزواج، أما الأملاك الأخرى للزوج المتوفي في حالة وجود أطفال،فلا يحق لها حق المنفعة فيها، حتى لو أن أحدأطفالها من الزواج الأول مات في الصغر بلا وصية، ففى هذه الحالة يقسم نصيبه من التركة بالتساوي بين إخوته الآخرين، وإن لم يكن هناك آخرون في تلك الحالة، يؤول إليها نصيبه(٥).

---

(١) Beaucamp, le Statut, p. 317; Chiusi, T.J., "Zur Vormunds Chaft der Mutter" **ZSSR.RA** 111, 1994, pp. 159-163.

(٢) عنها راجع:- محمد زايد عبدالله، مصادر تاريخ العصور الوسطى (المصادر البيزنطية)، مصر العربية للنشر، ط١، القاهرة،٢٠١٥،صـ١٨٩-١٩٢.

(٣) Leo III and Constantine V of Isauria , The Ecloga, in Manual of later Roman Law, trans. E. H. Freshfield , Cambridge University press, 1927, p. 81.

(٤) The Ecloga, p. 82.

(٥) The Ecloga, pp. 82-83.

أما إذا قامت الأرملة بارتكاب إثم - قبل انتهاء فترة الحداد- بزواجها مرة ثانية، حينها تخسر حقوقها كاملة في الانتفاع بهداياها من الزوج الأول، وكذلك كل أملاكه،سواء كان هناك أطفالاً من هذا الزوج، أو ماتوا صغارًا دون كتابة وصية، ولا يؤول إليها أي شئ من الميراث، إلا إذا كان هناك أطفال يعترفون بالفضل لأمهم، وكتبوا لها وصية يوصون فيها بجزءٍ من أملاكهم لها(١)، أما إذا حملت الأرملةبطفل في فترة الحداد، فيعتبر ابن زنا، وعندها لا يحق للأرملة أن ترث أي جزءٍ من أملاك الزوج المتوفي(٢)، أما إذا كانت الأرملة لا تمتلك مهرًا ومات عنها زوجها،فإنها تحصل على الربع من أملاكه، وكذلك المتعلقات المنقولة parapherna(٣)، ويُحرم على الأرملة التي تتزوج ثانيةً أن تلتحق بسلك الكهنوت(٤).

في الوقت نفسه حثت الكنيسة الأرملة،بأنها ستصبح أكثر سعادة إذا ما التزمت بأوامر الرب،ولم تتزوج على الرغم من قدرتهاعلى الزواج مرةً أخرى (٥)؛ معتبرةً أنه ليس للترمل أيةمزايا،إلا أنه يفرز لنا المرأة التي تكسوها

---

(١) هذا القانون وضُع ليُطبق على الأرملة المذنبة، التي تتزوج أثناء فترة الحداد، غير أن المشرع وضع في اعتباره علاقة الأرملة بالطفل أثناء فترة الحداد، وأن الوصاية على الطفل تكون مشروطة. راجع: The Ecloga, p. 83.

(٢) The Ecloga, p. 105.

(٣) The Ecloga, p. 130. أما parapherna ، فهو مصطلح يوناني يعني كل ما هو خارج المهر المدفوع نقدًا أو أملاكًا؛ أي المتعلقات المنقولة مع العروس لأسرة الزوج، وخاصةً التي تستخدم في الحياة اليومية. راجع:-
Krishner, J., "Trousseau" in M. Schaus, Women and Gender in Medieval Europe on Encyclopaedia, New York, 2006, p. 802.

(٤) Leo the Great Bishop of Rome, The Letter and Sermons, trans. Ch.L. Feltoe,**NPNF** 12, Edinburgh,1894, p. 14.

لم يكن الزواج الثانى فى كثيرٍ من المجتمعات مرحباً به - مثل الزواج الأول الذى كان يتم الاحتفال به فى المواسم والأعياد باحتفال يبدأ فى بيت العروس، وينتهى فى بيت العريس، مع إسرافٍ فى مآدب الطعام- فقد كانت تُمارس بعض الطقوس من قِبل بعض الشباب أمام بيت العريس، استهجاناً لهذا الزواج الثانى. للمزيد راجع:- Klapych,Women, pp.262-282.

(٥) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows",p. 391, no. (2). لهذا يُقال للأرملة إذا كنتِ قد كَرستِ نفسك لإرضاء الله، يجب عليكِ اتباع أوامره، بعد ما تعلمتِ أن تكوني بخير في مرضاته، وأن تسعي وراء العفة وضبط الشهوة.
راجع:- Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows",p. 392, no. (8) .

الفضيلة(١) في الوقت نفسه حثت الأرملة الصغيرة أن تتجنب الترمل لأسباب منها:أن الزواج خيرٌ لها من أن تُحرق بارتكاب الخطيئة(٢)، ولعل ذلك ما دفع إلى القول بأنه لا يحق للأرملة الأمة أن تتزوج ثانية إذا لم تقترف جريمة بإرادتها، لكن هذا الشرط أُلغى بعد ذلك(٣)، ومن هذا أو ذاك يتضح حرص التعاليم الدينية وكذلك القوانينعلى كيان الأسرة، بعد وفاة الزوج والحفاظ على الأطفال إن وُجدوا، ببقاء الأم الأرملة تحنو عليهم وتنشئهم تنشئةً سليمة، مع وعدٍ بأن هذا الأمر يجلب السعادةللنفس، ويصل بالفرد إلى مرتبة الفضيلة، التي ربما تسقط أمام السن الصغيرة.

**أما ما يخص وصاية الأرملة** على أطفالها،فمنذ القرن الرابع الميلادي سمحت القوانين الإمبراطورية للأمهات بالوصاية على أطفالهن، واشترطت لذلك عدم الزواج مرةً ثانية؛ وذلك خوفًا من تعرض الأطفال لمكائد زوج الأم(٤)، والواضح أن الإمبراطور ثيودسيوس الأول لم يكن مبتدعًا لهذا الحق بالنسبة للأرملة، فقد سُمح لها في السابق بممارسة الوصاية على أطفالها، غير أن هذاالإمبراطور استحدث مجموعة من التشريعات التي تخص

(١) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows",p. 391, no. (3). كم كان مقدسًا أن الأرملة حينما تتعرض للجوع الشديد، فهي هنا مبجلة؛ لأنها لا تريد الطعام لنفسها،ولكن لأولادها، فضلًا عن عدم تعمير نسلها، كم هذا عظيم؛ لأن الإيمان يملأ قلبها؛ ولأنها تعطي لأبنائها كل شيء، وتبتغي الفضيلة دون غيرها.
راجع :- Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows",p. 392, no. (6).

(٢) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows",p. 394, no. (16). حُبذ الزواج للأرملة الصغيرة، كعلاج جيد لإبعاد سوء الخطيئة، وهو ما من شأنه أن تهلك آخر ما يمكن حفظه؛ لأن الأصغر سنًا ليست قادرة على تلبية متطلبات عالية جدًا، فدرجة الفضيلة للشباب عرضة للسقوط ؛ لأن حرارة الرغبات المختلفة ملتهبة بحمية الشباب المتوهج. راجع:-
Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows",p. 393, no. (12).

(٣) Basil of Caesarea, The First canonical Epistle to Amphilochius Bishop of Iconium, NPNF14, Canon LIII, p. 608.

(٤) اتضح ذلك فى قوانين ثيودسيوس الأول التي شُرعت من أجل زواج الأرملة مرةً ثانية. راجع: الجزء الأول من البحث.

وصاية الأرملة لم تكن موجودة من قبل(١)، منها أنه أعلن بأن الأرامل –من النساء- اللائي يلتمسن الوصاية على أطفالهن رغبةً في إدارة شؤونهن،لا يحقلهن الزواج ثانيةً إلا بعد تنفيذ الالتزام الذي أقره القانون عليهن،وقد أُقر ذلك في السجلات المعلنة حينها (٢)، وأضافتالقوانين أنه بعد الموافقة للأم الأرملة على الوصاية،عليها أن تُقسم قسمًا غموساً(٣)، وعاد ثيودسيوس الأول ليؤكد على أن اختيار الأرملة للوصاية وفقًا لهذه الشروط،لهو اختيار مبني على حرية تامة، أما إذا أرادت الزواج مرةً ثانية، فلا يحق لها الحصول على الوصاية على أطفالها(٤).

تراجعثيودسيوس في القانون نفسه، وأعلن أن الأرملة التي تمتلك حق الوصاية،تمتلك أيضاحق الكفالة، فإذا ما تطلعت للزواج مرةً ثانية، فهذا أمرٌ شاقعليها، وعبر عن ذلك قائلاً:" فنحن نؤكد على أن الرجل الذي سيتزوجها ويقوم بأمر الوصاية –بموجب زواجه - يتعهد بتقديم تقريرٍ مفصل عن كل شيء حتى القليل منها؛ حتى لا يتم فقد شيء من أملاك الأطفال عن طريق الإهمال أو الخداع"(٥)،كما أضاف فقرة أخرى فى القانون قائلاً:"لابد أن يعلم الجميع أنه لا يحق للأرملة المطالبة بالوصاية، إلا إذا بلغت السن القانونية، وفي حالة عدم وجود وصي شرعي، أو اعتذار الوصي الشرعي عن حق الوصاية، أو كونه قد نُسب إليه أفعال مشينة تتنافى مع الأخلاق، أو كونها قد اكتشفت أنه غير مناسب لتحمله عبء إدارة الأملاك الخاصة بالأطفال، من اعتلال الصحة أو العقل أو الجسم"(٦)،

---

(١) Arjava,A., Women and Low in the late Antiquity, Oxford, 1996, pp.91-92, Chiusi, Zur,pp.192-93, Gardner, Women in Roman Low, pp.150-151.

(٢) Theodosius Code., 3.17.4, pp. 78-79.

(٣) ورد هذا القسم في قانون ثيودسيوس الثاني II عام ٤٣٩م. راجع:-
Theodosius Code.,3.17.4,pp.78-79; Beaucamp, Le Statut, pp. 333-334.

(٤) Theodosius Code.,3.17.4,pp.78.

(٥) Theodosius Code.,3.17.4,pp.78-79.
إذا حصلت الأرملة على الوصاية على أبنائها وتزوجت مرةً ثانية، سيصبح لزوجها الثانى السلطة الكاملة، وذلك بموجب Ptochoprodromos . راجع:- Herrin,J.,Kazhdan, A.and Cutler,A., Women, in **ODB**,p.2002.

(٦) Theodosius Code.,3.17.4,pp.78-79.

ولكن لو أن أرملة فضلت الزواج الثاني على الوصاية، ولا يوجد هناك وصي شرعي يقوم بأمر الوصاية، حينها يحق لحاكم الإقليم منح حق الوصاية إلى شخصٍ يختاره بعناية بعد فحصٍ واستقصاء(١)، وعادجستنيانليقر قانون ثيودسيوسمرة أخرى ويسمح للأرملة بخدمة أطفالها الشرعييننكوصيةٍ عليهم في حالة ما لم يقم الأب بتحديد وصي آخر من قبله قبل وفاته، وكذلك يحق للجدة -الأرملة- أن تضع أحفادها تحت وصايتها(٢).

يتضح من هذا، أنه كان هناك تشددٌ في طلب الأرملة حق الوصاية؛إذ أنها لا تستطع القيام بذلك، طالما أنها لم تكن وصية شرعية؛ لذا أعطت هذه التشريعات رؤية جديدة(٣) فتحت أبوابًا لممارسة الأرملة حقوق الوصاية بشكلٍ أوسع(٤)، فأصبح لها الحق في الوصاية فحسب، عندما لا يكون هناك وصي شرعي متاح –قريب من جهة الأب من الذكور كالعم على سبيل المثال- أو في حالة عدم أهلية الوصي -كما اتضح سلفًا- لسوء سلوك أو لمرض أو لعلة أخرى(٥)، ومع أن هناك بعض الجهات الرافضة لزواج الأم الأرملة مرة ثانية،إلا أن التشريعات

---

كان هذا الأمر متبعاً أيضاً فى الغرب الأوروبى، وزاد عليه إذا ما أرادت الأرملة العودة إلى بيت أبيها بعد وفاة الزوج، يحق لها أخذ مهرها وهدايا الزواج فحسب. راجع:-
1913, p.350.Hayden,M., Women in the Middle Ages, in IR,Vol.3,No.31,Dublin,

(١) Theodosius .
Code.,3.17.4,p.79 طُبق هذا القانون في النصف الغربي من الإمبراطورية فيما بين عامى ٣٨٨م - ٣٩١م. راجع:-
Honore, Law in the Crisis, pp. 58-59.
ويبدو أنه أُلغى؛ لأنه أصبح للأرملة الحق فى الوصاية وإدارة أملاك أطفالها تحت سلطة حاكم الإقليم. راجع:-
Hayden, Women, p.350.

(٢) Theodosius Code., Novel, 11, pp.497-498, Beaucamp, Les Statut, p.331. كانت الأرملة في الأجزاء الشرقية من بلاد اليونان ومصر، قادرة على القيام بالوصاية على أطفالها القصَّر، خاصةً إذا جاء اسمها في وصية الزوج، ورغم ذلك لم تكن كل الأمهات الأرامل وصيات، ومع ذلك طالبت كثيرات منهن السلطات المحلية، بحقهن في الوصاية على أبنائهن، وقام البعض الآخر بمساعدة الوصي الذكر على الأبناء. راجع: Taubenschlag, R., The Law of Greco- Roman Egypt in the Light of the Papyri, 332 Bc-640AD, Warsaw, 1955,pp.157-170.

(٣) Beaucamp, Les Statut, pp.325-330.

(٤) Chiusi, Zur, pp. 191-193.

(٥) أُكد هذا القانون في النصف الشرقي للإمبراطورية من قِبل ثيودسيوس الثاني. راجع:-
Theodosius Code., Novel, 11, pp.497-498; Beaucamp, Le Statut, p.331.

الإمبراطوريةسعت لحماية أطفال الأرملة،واعتبرت الزواج الثاني خطرًا عليهم؛ خوفًا من أن تكون التربية من الوصي غير آمنة؛فقد تبذر بذور الشك بين الأم الأرملـــــــة وأقارب الطفل، من ترك طفلها تحت وصاية زوجها،ويتضح ذلكمن تشريعات قسطنطين حينما أصدر مرسومًا يحظر على الأوصياء أن يبيعوا أو يرهنوا الأملاك في المناطق الريفية أو ضواحي المدن، التي تحت الوصاية أو أي شيءٍ مملوك للوصي(١)، وهذا يوضح المشاعر الرافضة لزواج الأم الأرملة مرة ثانية.

ولابد من الإشارة هنا إلى أنهمنذ القرون الأوللميلاد، كان الوصي من قبل الأب على الأطفال، هو الذي يحق له تقديم طلب للإمبراطور بخصوص احتضان الوصاية(٢)،مما يؤكد على انشغال السلطة بالأفعال المحظورة من الأوصياء، سواء كانوا أقرباء أو غير ذلك، فقد وُجدت جملة في القانون قصدت الأم الأرملة أيضًا(٣)، فجاء هذا التشريع للبحث عن مصلحة القُصَّر ليس ضد الأوصياء وحدهم، ولكن ضد متجاوزي الحد من الأرامل المفرطات،

(١) يرى المؤرخ هامبرت أن هناك حشواً في نص القانون، ربما أضيف بعد عهد الإمبراطور، غير أن بيو كامب أقر أن نص القانون كان أصليًا، غير أنه برر ما توصل إليه هامبرت بأن نسخة الكتاب المعتمد عليه كانت ردئية. راجع:- Humbert, Le Remariage, pp. 298-299; Beaucamp, Le Statut, p. 313.

(٢) Justinian Code., 5.40.1,p ; Grubbs, Women, p. 227.

(٣) Justinian Code., 5.37.22,p ; Talbert,R.J.A.,The Sanate of Imperial Rome, Princeton University press, 1984, p. 449.

الذين غالبًا ما كن يسلمن الزوج الجديد أملاك أطفالهموحياتهن أيضًا(١)؛ لذا ألزمهم – التشريع - بكف أيديهن فورًا عن التصرف فى أملاك أطفالهن من الزوج الأول(٢).

وقد عكس هذا التشريع خوف السلطة التقليدي من زواج الأرملة ثانية؛ لأن في حالة زواجها، ستنتقل رعاية الأطفال إلى الزوج الجديد، الذي ربما لا يمتلك أى فائدة لأطفال زوجته؛ لذا سمح الإمبراطور قسطنطين لبعض الأرامل بالوصاية على أطفالهن، مع أن القانون الروماني القديم لم يوافق على ذلك(٣)، ويعتقد أحد المؤرخين أن القانون في تلك الحالة حَرَمَ زوج الأم من أي سلطة على الأملاك، تاركًا حق الملكية للأطفال من الزوج الأول(٤)، وجاء الإمبراطور ليو ليحفظ لأطفال الأرملة حقوقهم في ميراث أبيهم في حالة زواجها،بإعلانه أنه لا يحق للأرملة أن تهب جزءاً من أملاكها لزوجها الجديد بالوصية المكتوبة أو الشفهية، أوبموجب ملحق للوصية، أو بواسطة الحق في الميراث أو الوديعة، أوالمنح من مهرها، أو هدايا زواجها، طالماكان هناك أطفال، فأولئك جميعًا يمتلكون نصيبها بالتساوي(٥).

---

(١) Justinian Code., 5.37.22.(5),p. وفقًا لرأي جرابز كان هذا الجزء اقتباساً من مرسوم طويل، جاء جزءٌ منه في قوانين ثيودسيوس، وشذرات أخرى في قوانين جستنيان، وأعيد تاريخه إلى عام ٣٢٩م ضمن قائمة قوانين قسطنطين للوصاية. راجع:-
Grubbs, E., law and Family in Late Antiquity: The Emperor Constantine's Marriage Legislation, Oxford 1995, pp.346-347.

(٢) Justinian Code., 6.56.4, على ما يبدو أن هذا القانون قد أُلغي في عام ٤٦٨م، في عهد الإمبراطور ليو.
راجع:- Justinian Code., 6.60.4,

(٣) لم ينسَ الإمبراطور قسطنطين الأب الأرمل، فقد شرع لمن يتزوج منهم ثانية تشريعًا، بموجبه تؤول إليه كل أملاك أطفاله الذين تحت وصايته ولم يخرجوا بعد، والتي ورثوها عن أمهم المتوفاة ، آملًا من ذلك أن يظل الأب وصيًا على أطفاله، على الرغم من أن ذلك لم يكن إلزاميًا في القوانين الرومانية القديمة. راجع:- Theodosius Code., 8. 18.3., p.219.

(٤) Humbert, Le Remariage, pp. 405-409.

(٥) Justinian Code., 5.9.6.,

وبموجب القانون حُرمت الأرملة الجدة التي تزوجت ثانية، من أن تمارس حقوق الوصاية على أحفادها من أبنائها من الزوج الأول(١)، أما الأرملة التي بلغ أبناؤها السن القانونية، ولم تكنوصيةً من قبلحينما كان أطفالها قُصَّر،فينبغي ألا تُمنع من حقها في طلب الوصاية، مع التأكيد على استثنائها من حقوق الميراث لأبنائها(٢)، وفي عام ٣٩٠م سُمح للأرامل اللائي نذرن ألا يتزوجن ثانيةً بالوصاية على أطفالهن(٣)، بينما قام الإمبراطور زينون Zenon(٤٧٤-٤٩١م.) عام ٤٧٩م بتوسيع حقوق الأرامل من النساء اللائي يمتلكن حقوق الوصاية على الأطفال الأيتام، وزاد من حقوقهن في الوصاية على الأطفال غير الشرعيين أيضًا(٤).

وفي عهد الإمبراطور جستنيان حدثت واقعة بينت خطورة أخذ الوصاية بعد التعهد بعدم الزواج الثاني من قبل الأم الأرملة، لسيدة تُدعى أيوكسينتيا Auxentia، التي أخذت الوصاية على ابنتها مارثا Martha، وبعد سنواتٍ قلائل تزوجت أيوكسينتيا من زوجٍ ثان، بعدما تركت ابنتها تحت وصاية شخص يُدعى بول Paul، ثم ما لبثت أن أنجبت طفلين ذكرين من الزوج الثانى، وبعد ولادة هذين الطفلين، خططت لحرمان ابنتها من ميراثها، فاستغلت بلوغ مارثا سن الثانية عشرة،وطلبت منها أن تترك بول الوصي، وتختار شخصاً آخر رشحته لها، لتولي الوصاية عليها وألحت في ذلك، فوافقت مارثا على الوصى الجديد، وأعطته براءةمن أي مطالبات بمراجعة الحسابات استجابةً لرغبات أمها، وعند وصول الابنة إلى سن الخامسة والعشرين –السن القانونية- بالتمام، أدركت أنها خُدِعت، فاضطرت إلى اللجوء إلى الإمبراطور للدفاع عن حقها في أملاك أبيها، حتى نجحت في إتمام ذلك،عندما

(١) Theodosius Code., 3. 17.4, pp. 78-79.

(٢) Justinian Code.,6.56.3,

(٣) Theodosius Code., 3. 17.4, pp. 78-79.

(٤) Justinian Code., 5.31.11,

قام الإمبراطور جستنيان بتنفيذ حكم ضد الأم والوصي التابع لها برد كل أملاك مارثا إليها(١)، وهناك حالة أخرى في القرن الثالث عشر الميلادي لطفل يهودي يُسمى مانويلManuel تزوجت أمه بعد وفاة أبيه بفترةٍ قصيرة من شخص يُسمى موسىMoses، وقامت الأم وزوجها بوضع أيديهم على مزرعةٍ كرومكانت مملوكة للطفل، مبررين فعلتهم تلك بتغطية نفقات الطفل، وبعد وفاة الأم استولى زوجها على الأملاكالباقية لمانويل، فضلًا عن إهماله؛ لذا فر مانويل من بيته ولم يعد لسنواتٍ عديدة(٢).

هناك دلائل فى التاريخ البيزنطي توضح أنه كان مسموحًا للأرملة بالوصاية، بموجب موافقة قانونية، فهناك قصص عُرضت للأمهات الأرامل والجدات –وبالطبيعي كن أرامل- كأوصياء على كل أقاربهن والذكور منهم بشكلٍ محدود؛لأنه كان محرماً على الإناث الأقارب من أن يصبحوا أوصياءً على الأطفال الذكور(٣)، وعلى ما يبدو أن هذا القانون قد اخترق، فهناك حالة لطفل يُسمى نيلوس من روسَّانا Neilos of Rossana، تربى بواسطة أخته الكبرى، وعلى الرغم من ولادته في إيطاليا، إلا أنه بقي جزءًا كبيرًا من حياته في الإمبراطورية البيزنطية في القرن العاشر الميلادي، فعندما مات والداه وهو في سنٍ صغيرة، قررت أخته الكبرى- التى كانت عذراء–أن تسخر

(١) Miller, T.S., The Orphans of Byzantium. Child Welfare in the Christian Empire, Washington, 2003,pp. 101-102.

(٢) Chomatianos, Demetrii Chomatiani Archiepiscopi Totius Bulgariae Tractatus, In Analecta Sacra et Classica Spicilegio Solesmensi Parata, Vol. 6: Juris Ecclesiastici Graecorum Selecta Paralipomena ,ed. by Joannis B. Pitra, Paris and Rome, 1891.no.85,p.377; Miller, The Orphans, p.102.

ولنموذج أخر يوضح مساوئ زواج الأم الأرملة ثانيةً على الأطفال. راجع:-

Chomatianos, Demetrii,no.41,pp.177-84.

(٣) Justinian, The Institutes of Justinian with the Novells to successions, , sec.1, p.30.trans. W. Grapel, Cambridge, 1855

عن شروط وصاية أقارب الطفل . راجع:- The Institutes, sec.I-III,p.30.

كل جهدها لتربيته وتهذيبه دينيًا(١)، وعليه يتضح أنه كان من الممكن أن يقوم الوالدان بتعيين الوصاية للابنة الكبرى وليس هي فقط، بللزوجها أيضًا(٢).ويبدو أنه كانت هناك حالاتٍ من القرن الثالث عشر الميلادي،حيث قام ديميتريوس خوماتيانوسDemetrios Chomatianos(٣)،رئيس أساقفة أوخريدOchrid (١٢١٦-١٢٣٦م)(٤) بالحكم في مثل هذه الحالات، حيث قام الأخوة بالوصايةعلى إخوتهم وفقًا للقانون (٥).

في القرن الرابع عشر الميلادي، وتحديداً في قرية إيرسوسHieryssosقام الأرامل–اللائى لم يتزوجن ثانيةً- بالإشراف على اثنين من الدور التي تحتوي على أيتام صغار، وكان هؤلاء الأرامل مسئولات عنإخوتهن، وقمن

---

(١) *Vita Nili. Vita Sancti Nili abbatis, ActaSS 71 Vols.,Pares, 1863-1940, Vol. 7,p.263;*

Miller,The Orphan, p.102.

لابد من ملاحظة أن مدينة روسَّانو تقع فى جنوب ايطاليا،فى نطاق اقليم ظل تابعاً للإمبراطورية البيزنطية حتى القرن الحادى عشر الميلادى، وبذلك يكون نيلوس من روسَّانا مواطن بيزنطى يعيش فى جنوب إيطاليا.

(٢) أمدتنا إحصائيات الضرائب في القرن الرابع عشر الميلادي بكثيرٍ من الحالات لأخوة صغار كانوا يعيشون مع أخوة كبار على الأرجح بعد وفاة أبيهم، ففي عام ١٣٠١م أمدنا الإحصاء الضريبي لأديرة أثونيت Athonite أن ثلاثة من تسعة وأربعين وصيا اشتملوا على أشقاء الزوجة كجزء من الأسرة، فهناك مزارع اسمه باسيل Basil كان يمتلك أسرة مكونة من ولدين وبنتين وأربعة من أخوة زوجته. راجع:

Dölger, F., ed. Aus den Schatzkammern des Heiligen Berges, 155 Urkunden und 50 Urkundensiegeln aus 10 Jahrhunderten, Munich: Münchener Verlag, 1948, pp.37-39;Miller, The Orphans, p.103.

(٣) ديميتريوس خوماتيانوس، هو ممثل السلطة البيزنطية في مدينة أوخريد عاصمة بلغاريا كقاضٍ وأسقف، وأهَّله تعليمه الديني ودراسته للقانون أن يصبح أيضًا مستشارًا للإمبراطور البيزنطي، كما لعب دورًا مهمًا بعد الحملة الصليبية الرابعة مع يوحنا أبوكاكوس John Apokaukos وجورج باردانيس George Bardanes في الصراع بين إمبراطورتي نيقية Nicaea وإبيروس Epirus، وهو الذي توج الإمبراطور ثيودور كومنينوس دوكاس Theodore Komnenos Doukas كإمبراطور بيزنطي في تسالونيك Thessalonica. راجع:-

Jameson,A.G., The Responsa and Letters of Demetrios Chomatianos, Archbishop of Achrida and Bulgaria: Astudy in Byzantine Legal and Econmic History of the Thirteenth Century, Harvard University, 1957, pp.1-4.

(٤) أوخريد مدينة في مقدونيا Macedonia تقع إلى الشمال الشرقي لشاطئ بحيرة أوخريد – التي تمر بألبانيا Albanian - استولى عليهما السلاف Slavs في القرن التاسع الميلادي، وبنيت بها أهم كنائسها وهي كنيسة القديسة صوفيا St. Sophia. راجع: Moore, W.G, The penguin,p.577.

(٥) Miller, The Orphans, p.103.Chomatianos, Demetrii,no.82,pp.363-364;

بسداد ما يُطلب منهن من ضرائب، فضلًا عن أنهن شغلن وظيفة الوصي على هؤلاء الأخوة(١)، وفي الإحصاء الضريبي الذى قام به موظفو الإمبراطورية البيزنطية عام ١٢٣٥م، لقسمٍ من الأملاك المتعلقة بدير ليمبوس Lembos–في غرب آسيا الصغرى- وجدوا أن من بينإحدى وعشرين أسرة، كان هناك خمس أسر، تولت الوصاية عليهن أرملة؛ أى بنسبة ٢٣.٨% من أرباب الأسر(٢)، وفي إحصاء ضريبي آخر مشابه في قرية إيرسوس،وجدوا أن الأرامل كنوصيات على عشر أسر من بين ست وثلاثين أسرة أي بنسبة ٢٧.٧%(٣)، أما في إحصاءٍ آخر عن بروستيا Proasteia(٤)أُجـــــرى في ١٢٦٣م، كـــــان هنـــــاك أقـــل من ١٠% من الأوصياء أرامل(٥)، وعليه يتضح من إحصائيات الضرائب البيزنطية أن وصاية الأرملة، فاقت وصاية عددٍ كبير من الأقارب، الذين لهم الحق في الوصاية على الأطفال كالأعمام أو الأخوة الكبار(٦).

ومن هذه النماذج يتضح أن المشرع البيزنطي سعى لتغيير الأنظمة الرومانية في الوصاية على أبناء الأرملة من أجل مصلحة الطفل، فقوانين عديدة وُضِعت في عهود مختلفة، فبموجب تشريعاتثيودسيوس الأول التى أشارت

(١) Dölger, Aus den Schatzkammern, pp. 40-41; Miller, The Orphans, p.103.

(٢) Miklosich, F., and Müller, J., eds. Acta et diplomata graeca medii aevi, 6 Vols., Vienna: Gerold, 1860 -1890,reprint, Aalen, 1868, Vol.4, pp. 13-14; Miller, The Orphans, pp.98-99.

(٣) وفي هذا الإحصاء أيضًا وجدت خمس أسر، خضع الأطفال الصغار فيها لوصاية الأخوة الكبار، أي بنسبة ١٣.٣%. راجع:- Dölger, Aus den Schatzkammern, pp. 40-41; Miller, The Orphans, p.99.

(٤) هى أملاك واسعة مستأجرة من قبل المزارعين فى القرى عنها راجع.- Kaplan,M., Les Hommes et Laterre A'Byzance Du VIe au XIe Sie'cle Proprie'te et Exploitation Du Sol,Paris,1992, pp.332-333.

(٥) ***Miklosich, and Müller, Acta et diplomata graeca medii aevi, Vol.6, pp.215-216; Miller, The Orphans,p.99.***

(٦) حملت سجلات الضرائب الخاصة بدير إيفرون Iveron– على جبل أثوس Athos والمؤرخة بعام ١٣٠١م، أسماء ست قرى بالقرب من سالونيك،عاشت فيها مائة وسبع وستون أسرة، ووجد من قاطنيها ثلاث وأربعون أسرة تعيش مع أقاربها أو مع أطفال متبنين، ومعظم هؤلاء الأطفال كانوا إما أيتاماً أو أطفالاً مهجورين. للمزيد راجع:- Dölger, Aus den Schatzkammern, pp.35-51; Miller, The Orphans, pp.19-20.

إلى إمكانية قيام الأرملة - التي أعلنت أنها لن تتزوج ثانيةً- بالكفالةوالوصاية على أطفالها، وفي تلك الحالة فهي أولى من تعيين وصي، وألزمها القانون نفسه لو أنها أرادت بعد ذلك الزواج ثانية، تقوم بإعادة ما تسلمته من زوجها الأول(١)، وأضاف فالينتنيان الثانى على هذا التشريع، أما إذا كان أطفالها صغارًا في بداية عمرهم –عله يقصد فترة ما بعد الولادة- تظل الأرملة قابضة على الوصاية على أطفالها من زوجها السابق، وتعد بذلك مغتصبةًللوصاية والثروة، التي مفترض أن تتركهما بزواجها الثاني، غير أنها مجبرة بأن تعيد كل شيء عندما تكون مطالبة قانونيًا بإعادتها مع الأرباح المناسبة(٢)،فضلا عن ذلك أضافت الإيكلوجا أن الأرملة إذا ما كانت وصية على أطفالها، وأرادت الزواج مرةً ثانية،وجب عليها إسناد الوصاية لشخصٍ آخر،وإلزامها بشرط يكون موجودًا في عقد زواجها، بأن كل أملاكها –تلك التي ورثتها من زوجها الأول، وكذلك من الزوج الثاني- سوف تؤخذ لإعالة أطفالها الشرعيين من الزوج الأول، وتُضاف إلى أملاكهم من أبيهم(٣).

وفي عهد الإمبراطور ألكسيوس الأول Alexios I (١٠٨١-١١١٨م)، تم حصر جميع الحقوق التي حصل عليها أبناء الأرملة خلال القرون الماضية، فوجد أن بعضهم قد ضاعت حقوقهم، إما لصغر سنهم أو لضعفهم أمام قوة الوصي،فأمر القضاة بألا يعيدوا للأيتام أملاكهم –الذين أعطوا لأوصيائهم إذناً بالبيع أو الشراء أو تغيير الملكية- إلا بعد وصولهم إلى سن الرابعة عشرة، وقيامهم بالقسم على ألا يكرروا هذه الأعمال في المستقبل، وكذلك أصر الإمبراطور على اعتبار سن الرابعة عشر ضمن فترة القصور للأبناء؛ حتى لا يتعرض الابن أو الابنة للخداع أو الإجبار(٤).

(١) Theodosius Code., 3.17.4,pp.78-79.

(٢) Justinian Code., 5.10.1,

(٣) The Ecloga, p.84.

(٤) ***Jus Graecoromanum, 8 Vols. Ed. by Karl E. Zachariä von Lingenthal, with***

وعليه يمكن القول بأن الزوجة كانت تستطيع إدارة أملاك الأسرة –بما فيهامهرها- بعد موافقة القانون، وبعد حصولها على تلك الموافقة،وتستطيع أن تصبح رأس الأسرة إذا أصبحت أرملة، حتى فى وجود أبناء كبار داخل نطاق هذه الأسرة(١)،وعلى الجانب الآخر وُجدت نسبة كبيرة تستحق الاعتبار من الأرامل، بلغت ما يقرب من ٢٠% تعيلن البيوت، وتستطيع توفير سكن للبالغين سن الرشد من الذكور داخل أسرهم(٢)، وهو مايشابه - إلى حدكبير- ما يعرف فى زماننا هذا بالمرأة المعيلة.

**وبعد الحديث** عن حقوق الأرملة البيزنطية فى الزواج الثانى والوصاية على أطفالها، هناك عدة أسئلة تطرح نفسها، هل كان للأرملة فى المجتمع البيزنطى أدوار دينية واجتماعية واقتصادية وسياسية مثلها مثل عناصر المجتمع الأخرى؟ وهل أولت الدولة اهتماماً بها؟ وللإجابة على تلك الأسئلة يجب تتبع تلك الأدوار، وكذلك دور الدولة تجاة الأرملة فى السطور الآتية.

---

***the help of Ioannes and Panagiotes Zepos, Athens, 1931; reprint, Aalen, 1962, Vol.1, Alexios I, Novel 19 , pp. 292-296; Miller, The Orphans, p.104.***

كان الإمبراطور ألكسيوس الأول كومنين واحداً من الأباطرة البيزنطيين، الذين اهتموا بوضعية أطفال الأرامل، الخاضعين لسلطة وصي أو ليس لديهم وصي والأطفال اللقطاء ، فجاء فى مقدمة أعماله الخيرية بناء دار للأيتام، فكانت أعظم هديةٍ لهم فى عصره، بالإضافة إلى قيامه ببناء عددٍ من المبانى، أطلق عليها (دار الأيتام). للمزيد راجع:-

Jus Graecoromanum, Vol.1, Alexios I, Novel 19 , pp. 292-296, Novel 44,pp.361-362;

آنا كومنينا ،الألكسياد ،ترجمة حسن حبشى ،المجلس الأعلى للثقافة ،القاهرة ،٢٠٠٤،ص٦١٦-٦١٩؛

Zonaras,J.,Epitomae Hisoriarum, ed. M.Pinder and Th.Buthner Wobst, 3Vols., CSHB 30-1,44,Bonn,1841-1897,Vol.3,pp.744-745; GLycas,M., Annales, ed. I.Bekker, CSHB.37, Bonn,1836,p.621.

(١) Laiou, A. and Thomadakis, A.E., Peasant Society in the Late Byzantine Empire, A Social and Demographic Study, Princeton, 1977, pp.90-94, Laiou, A., Family Structure and the Transmission of Property, in The Social History of Byzantium, ed. Haldon, J., Blackwell, 2009, p.57.

(٢) Laiou, A., Family, p.58.

كان من الممكن للأرملة فى الغرب الأوروبى أن تعيل الأسرة ويدعمها فى ذلك مهرها. راجع:-

Ward,J.,(trans. And ed.) Women of English Nobility and Gentry 1066-1500, Manchester and New York, p. 8.

**حرصت السلطة العلمانية**، والأديرة البيزنطيةعلى تقديم الرعاية للأرامل مثلهن في ذلك مثل العذارى، والمرضى، وكبار السن والفقراء(١)،فى الوقت الذى كانت السلطة الدينية - ممثلة في رجال الدين-تعطى للأرملة الحق فى أن تكون راهبة(٢)،وكان كثيرٌ من النساء في الطبقتين الوسطى والعليا يرتدين ثوب الرهبنة في مراحل حياتهن الأخيرة، أو في حالات الترمل، على الرغم من وجود طفل أو أكثر(٣)، أو كانت بدون أسرة أو تعانى من الفقر، ففي داخل الدير كانت الأرملةتجدالعناية الكاملة في أرذل العمر، وكذلك الأمان الروحاني؛ بالإضافة إلى المسكن، والعناية الطبية، والدفن بعد الموت، والدعاء من أجلهن بعد الممات(٤)،وفي القسطنطينية وغيرها شاركت بيوت الفقراء الأديرة العناية بالأرامل؛فكانت توزع الخبز في الممرات، وهناك ثمانيةعشر أرملةكن يستلمن حصصاً

(١) Meyendorff, B.and Banes,N.H., The Byzantine Inheritance in Russia, in Byzantium an introduction to East Roman Civilization, ed. Banes, N. H. and Moss, H.ST.L.B., Oxford, 1961,p.379; Lee, A.D., From Rome to Byzantium, AD 363 to 565, the transformation of Ancient Rome, Edinburgh University Press, 2013,p.211.

كان يحق للرهبان أن يكونوا أوصياءً على الأرامل والأيتام من العلمانيين، وفقاً لشروطٍ معينة. راجع:-
Charsianeites, Testament of Patriarch Matthew I for the Monastery of Charsianeites Dedicated to the Mother of God Nea Peribleptos,trans. A. M.Talbot,in **BMFD**, Vol.4,pp. 1629,1657.

(٢) هناك مقالة للمؤرخة ماري أليس تالبوت عن "الراهبات البيزنطيات بالاختيار أو الإجبار"، ذكرت فيها أن المرأة البيزنطية كانت تستطيع أن تكون راهبةً في عديدٍ من مراحل حياتها صغيرة أو في منتصف العمر، عذراءً كانت أم أرملة. راجع: Talbot, A.M., "Late Byzantine Nuns: By Choice or Necessity?" ByzF 9, 1985, pp. 103-117, Talbot, A.M. Nun, in ODB, p.1504.

(٣) Talbot.A.M., Amonastic World, in **SHB**, ed. By.Haldon. J. Blackwell, 2009, p.261.

كان يتم طلب التبرعات من الأشخاص الورعين والأرامل والأكليركيين والرهبان؛ لأنهم كانوا يهبون هذه الأشياء كهدايا. راجع:-
Skoteine [Boreine],Testament of Maximos for the Monastery of the Mother of God at Skoteine near Philadelphia , trans. G. Dennis, , in **BMFD**, Vol. 3,p.1176.

(٤) Talbot, Amonastic, p.265.

سنوية، تعادل اثنى عشر مكيالًا من القمح أو الحنطة لكل أرملة(١)، وفى القرن التاسع الميلادى نذرتبعض الراهبات أنفسهن لخدمة الأرامل من النساء فى سكون وورع داخل القسطنطينية وخارجها(٢).

وكان للأرملةالحق فى المشاركة في تعميد النساء بعد أن يتم تدريبها بشكلٍ جيد؛ لتكون قادرة على القيام بمهامها فى تلقين النساء الأخريات بشكلٍ مناسب(٣)،واشترط لذلك أن تكون الأرملة فوق سن الستين؛لتنال هذاالحق فى القيام بهذه الخدمة التي تُسمى Presbytidesوفقًا لقانون القديس بولس St.Poul(٤)، ولو أن أرملة قد كُلفت بالقيام بهذه الخدمة ، وهى أقل من الستين من عمرها،فهذا خطأ رئيس الأساقفة الذي قبلها كشماسة؛ لأن قوائم الشماسين الأرامل يجب أن تبدأ من عمر الستين-فهو السنالذى لا يكون الزواج فيه مرغوباً- للمشاركة في هذه الأعمال الحميدة(٥)، واشُترط ذلك لأن الشيخوخة وحدها لا تجعلها أرملة، ولكن من مزايا الأرملة احترام واجبات

---

(١) Attaleiates, Rule of Michael Attaleiates for his Almshouse in Rhaidestos and for the Monastery of Christ Panoiktirmon in Constantinople, trans. A.M. Talbot, in **BMFD**, Vol. I, p.342; Pantokrator, Typikon of Emperor John II Komnenos for the Monastery of Christ Pantokrator in Constantinople, trans. R. Jordan,, in **BMFD,** Vol. 2, pp.757-765.

(٢) Julia, M.H.S.," Saints and Their Cults", in The Cambridge History of Christianity Early Medieval Christianities C.600-C.1100,ed.Thomas,F.X.and Julia,M.H.,Vol.3, Cambridge University Press,2008, p.586.

(٣) جاء فى الترتيبات الأولى للكنائس، والتي p.41.**NPNF**14,The First Ecumenical Council of Nicen, اختصت بالأرملة التى تريد القيام بأعمال خيرية، بأنه لا يجوز لها القيام بهذه الأعمال، إلا بعد بلوغها سن الخمسين سنة. راجع: Life of St. Matrona of Perge, trans. by Jeffrey F., introduction and notes by Cyril Mango, in **HWB**, ed. A.M. Talbot, Washington, 1996, p. 21,not. (33).

(٤) Synod of Laodicea,**NPNF** 14 ,pp.130; The Canons of the Council in Trullo of the called the Quinisext council, NPNF 14, 384.

(٥) يُسمى ذلك بقانون ٢٤، راجع: Basil of Caesarea, The First canonical Epistle, **NPNF** 14p.606.

الشيخوخة؛ التى منها أن تكون أكثر قمعًا لحرارة الشباب وحماسته وتهوره، بفقدانها الرغبة في الزواج والإنجاب؛لأن هذه الرغبات تملأ الجسم في سنوات العمر الناضجة(١).

والواضح أن الأوامر الإكليركية للأرامل اتضحت في المجامع الكنسية المبكرة، وأُكدت من قِبل القديس بطرسSt. Peter، ومن المحتمل أنها قد أدت وظيفتها حتى القرن الخامس الميلادي، فهذه المجامع هي التي أقرت سن الخدمة فى الكنيسة بستين عامًا والزواج مرة واحدة، والاختيار بواسطة رئيس الأساقفة أو وكلائه في الأبرشيات؛للقيام بخدمات اجتماعية داخل الكنيسة، مع ضمان كفالتهن بواسطة Confraternities(٢)، وكان لا يحق لأي راهب ولا إكليركي أن يزور الأرملة التي كرست نفسها لله، إلا بإذن من رئيس الأساقفة، وإذا ما غاب حل محله الكاهن، ورغم ذلك لا يذهبوا فرادى(٣)، وحثت الكنيسة أيضًا الأرملة أن تتسم بالفضيلة، وتمتنع عن المتع الجسدية؛ لأنها ترى –أي الكنيسة- من وجهة نظرها "أن شرف الأرامل– الممثل فى العفة والطهارة- اللواتي هن الأرامل بالفعل"، وطالبتها أن ترعى منزلها، وأطفالها بتعليمهم، وتقوم بواجبها تجاه والديها –إن كانا على قيد الحياة-؛ فهي بذلك تكافئ نفسها من خلالالتزامها بواجبها تجاه الآخرين(٤)، وهناك سير قديسات تظهر ما يجب أن تكون عليه حياة الأرملة، وتظهرها بأنها مثالٌ للعفة في كل عصرٍ تسبق في ذلك العذرية(٥)، وكم هي عظيمة نعمة

---

(١) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows" , **NPNF** 10, p.392.

(٢) Herrin, J. and Kazhdan, A., Widows, p. 2195.

(٣) Neilos Damilas, Testament and Typikon of Neilos Damilas For the convent of the Mother of God pantanassa at Baionaia on Crete, trans. by A.M. Talbot, **BMFD**,Vol.4, p.1472.
لقد أقر ثمانية وثلاثون قانوناً في مجمع قرطاج الثالث Carthage III ٣٩٧م من أجل هذا الأمر.

(٤) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows" , **NPNF** 10, Ch.II, no.(7),p.392.

(٥) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows" ,**NPNF** 10, Ch.III, . no.(20),p.394 قيل عن الفضيلة أنها تتمثل فى ثلاث درجات: الأولى في الزواج، والثانية في الترمل، والثالثة في العذرية. راجع:- Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows" , **NPNF** 10, Ch. IV, no.(23),p.395.

الترمل الإلهية، وبما أن هذا الشرف الذى يتم منحهم إياه من قِبل الله، فمنالواجب علينا – رجال الدين والكنيسة- أن نهتم بحياتهن(١).

والواضح أنه في أديرة الراهبات وصلت بعض الأرامل لرئاستها، وقليلٌ منهن مثل ثيودورا التسالونيكيةTheodora of Thessalonike (٨١٢-٨٩٢ م)التى وصلت إلى مرتبة القداسة(٢)، وعليه يتضح أن أدوار الأرملة لم تقتصر على كونها وصيةً على أطفالها، بل تعدت ذلك الدور، بأن أصبحت تشارك مشاركة فعالة فى الحياة الدينية، باعتبارها شماسة أو كاهنة أو رئيس دير، ووصل بها الحد إلى مرتبة القداسة، مما يؤكد على مساندة السلطة الحاكمة داخل الإمبراطورية البيزنطية وحمايتها لها.

لم يقتصر دور الأرملة فى المجتمع البيزنطى على الأدوار السابقة فحسب، بل تخطتها ليصبح لها دورٌ اجتماعي في رعاية الأطفال الصغار والأيتام، ورغم صمت المصادر البيزنطية الأولى عن هذا، إلا أن أحدها أعطى دلائل واضحة،كشف بها النقاب عن دورها في العناية بالأطفال المهجورين والأيتام، حينما ذكر أن امرأة متزوجة تعيش في القسطنطينية اسمها ماترونا Matrona يبدو أنها تعرضت لحياة قاسية؛ ولذلك تركت زوجها وقررت أن تضع ابنتها الصغيرة ثيودوتس Theodotesتحت رعاية امرأة أخرى اسمها سوزاناSosannah،التي وُصفت بأنها من الأرامل منذ شبابها، فقد فقدت زوجها حينما كانت صغيرةً، في المقابل كانت هذه الوظيفة تتطلب

(١) Ambrose of Milan, " The Treatise concerning Widows" , **NPNF** 10, Ch. IV, no.(21),pp.394-95.
كان من بين الأعمال الخيرية لرؤساء الأساقفة والبطاركة مراعاة الأرامل. راجع:-
Angold,M., Churchand Society in Byzantium under the Comneni 1081-1261, Cambridge University Press, 1995, p. 396.

(٢) Herrin, J. and Kazhdan, A., Widows, p. 2195.
ولدت القديسة ثيودورا فى جزيرة أجينا Aegina- فى خليج ثارونيك Saronic فى جنوب غرب أثينا Athena عام ٨١٢م، مات عنها زوجها فى عمر الخامسة والعشرين ٨٣٧م، فأرسلت ابنتها إلى القديس ستيفن Stephen، ثم التحقت بالدير وماتت فى ٢٩ أغسطس ٨٩٢م. عنها راجع:- Kaplan, M., "La Vie de The'odora de Thessalonique, un ecrit Familial", in Approaches to the Byzantine Family, ed. L.Brubaker and S. Tougher,London and New York, 2016, pp.285-302.

شرط الترمل للدلالة على تكريس العفة، وكانت سوزانا واحدة من هؤلاء الأرامل، فقد امتلكت مكاناًلتعيش فيه خارج نطاق الأديرة والكنائس؛ لأنها كانت تشارك بانتظام في كل الاحتفالات والأعياد(١). ولم تشر السيرة الذاتيةللقديسة ماترونا Matrona، إلى أنها طلبت من سوزانا تقلد الوصاية على طفلتها؛ لأن سوزانا أُدرجت في قائمة الأرامل أولًا، وطلبت منها الصداقة الروحانية، وفي هذا السياق أيضًا وصفت النساء كأرامل graptai في أواخر القرن الثاني عشر الميلادي، ومارسن أدوار المراقبة على الأيتام من الأطفال، كشماسين فى كنيسة بانتوكراتور Pantokrator في القسطنطينية(٢)، والواضح أن القيام بأعباء تلك الوظيفة، وهى رعاية الأطفال الأيتام والمهجورين، تطلبت صفاتٍ خاصة أهمها: أن تكون أرملةً عفيفةً، ولديها مكان تعيش فيه خارج نطاق منح الكنائس والأديرة، وألا تكون ملحقةً على أية وظيفة كهنوتية، فضلاً عن كونها تتمتع بعلاقات اجتماعية طيبة فى المحيط الذى تعيش فيه، بالإضافة إلى سيرتها الطيبة، كونها قائمةً على تربية ورعاية الأطفال، كل هذا خارج نطاق الكنيسة، أما إذا كان هؤلاء الأطفال تحت رعاية الكنيسة،فكان يحق للأرملة الشماسة أن ترعى هؤلاء الأطفال.

أقرتالسيرة الذاتية للقديسة ماترونا أيضاً بقاء استمرار الأرامل اللائي استدعين للعمل برعاية الأطفال الأيتام، والمهجورين، وأقرت كذلك باعتناق سوزانا حياة العفة منذ حياتها الأولى(٣)، ومنذ القرن الرابع الميلادي كان يتم الاعتناء بالذكور والإناث الأيتام، فقد كان القساوسة يجدونللفتيات أزواجاً مناسبين، من هؤلاء الذين اعتنقوا

---

(١) Life of St. Matrona, p.21; Miller, The Orphans, p.112.

على ما يبدو أن هذا الأمر كان يتطلب فى كثيرٍ من الأحيان موافقة آباء الكنيسة. راجع:-
Arnald of Sarrant, Chronicle of the Twenty-Four Generals of the Order of Friars Minor 1369-1374, trans.by Noel,M.O.,Malta,2010, p.95.

(٢) تُعرف أيضًا بكنيسة القديس ميخائيل St.Michael، وكنيسة الإيلوسا Eleousa تحتوي على عديدٍ من قبور الأباطرة. راجع: Pantokrator, Typikon, p. 728, Miller, The Orphan, p. 112.

(٣) Life of St. Matrona, p.21;. Miller, The Orphans, p.112.

المسيحية؛ للحفاظ على عفتهم، وكذلك سعى الأساقفة إلى الفصل بين الذكور والإناث في مجموعةٍ من البيوت المخصصة؛ للعناية بهن مع نساء مشرفات، ربما كن مدرجاتٍ في قوائم الأرامل، لكن لم توجد أي معلوماتٍ عن إشرافٍ نسائيٍ على أطفال ذكور أيتام(١)، وفي القرن الخامس الميلادي جاء مثال الأرملة سوزانا من القسطنطينية التي شاركت القديسات في الاعتناء بابنة ماترونا، مما أهلها على أن تتبع حياة النساك(٢)، مما يدل دلالةً واضحة على أن الكنيسة جعلت إشراف الأرامل على الفتيات فقط دون الذكور؛ خوفاً من الاختلاط الذى ربما يؤدى إلى مشاكل اجتماعية، تحرص الديانات السماوية على الابتعاد عنها.

ومن الأمور التى حرصت عليها الإمبراطورية البيزنطية إدارة الأرملة لأملاكها، فقد كان بمقدورها أن تدير أملاكها بشكل أساسيطالما لم تتزوج ثانية، فى الوقت الذى امتلكت فيه الأرملة الغنية سلطة قوية، ويوضح ذلك نموذج أرملةتُدعى كليديا Kalida ،قامت ببيع Charaphion الخاص بها عام ١٠١٠م؛لتفتدي ابنها الأسير لدى العرب(٣)، وهناك نموذج آخر لأرملة من ديمتريوس تزجستيس Demetrios Tzagastes لديها سبعة أطفال قامت فى عام ٨٩٧م، ببيع أملاكهم نظير خمسةٍ وسبعين نوميزماتا Nomismataإلى دير القديس أندرو أف بريستريا St. Andrewof Peristerai ، الذى أصبح مؤخراً تابعاً لدير لافرا Lavra(٤)- الواقع على جبل أثوس Athos- ، وتم حساب نسبة Praktika في القرن الرابع عشر الميلادي،وجد أنها تبلغ من ١٧ إلى ٢٢% من ملاك البيوت كانت مسجلة للأرامل، حتى لو أنهن امتلكن أبناءً كبار(٥)، ففى حالات كثيرة عُينت الأرملة كسيدة على الأملاك، وأُجيز لها تأجير هذه الأملاك لأى أحد حتى ولو كانت أرملة أخرى، غير أن غالبا ماكان المستأجر

(١) Miller, The Orphans, p.114.

(٢) Life of St. Matrona, pp.21,41;Miller, The Orphans, p.131.

(٣) Laiou, and Thomadanis, Peasant, pp. 89-94; Talbot, Amonastic, pp. 269-270.

(٤) Kaplan, M., The Producing Population, in The Social History of Byzantium, ed. Haldon, J., Blackwell, 2009,p.149 .

(٥) Herrin and Kazhdan, Widows, p.2195.
ربما تحكمت الأرامل والورثة فى الأملاك بشكل كبير. عن هذا راجع:- Angold, Church, p.9.

الابن أو الأخ أو قريباً من فلاحى القرية نفسها(١)،فضلا عن ذلك كان هناك نموذجٌللأرملة الغنية مستجدٌ فى امرأة تسمى أوليمبياس Olympiasكانت تعيش فى القسطنطينية،وعلى الرغم من أنها تربت يتيمة، وأصبحت أرملة فى سنٍ صغيرة، إلا أنها تبرعت بجزءٍ من أملاكها للكنيسة، وقامت ببناءٍ دير بعدما أصبحت شماسة فى الثلاثين من عمرها(٢) .

ولقد أثرت الأرملة الأرستقراطية كآنا كومنين Anna Komneneو إيرين كومنين Irene Komnene(٣)تأثيرًا كبيرًا في الحياة السياسية والثقافية، فالإمبراطورة الأرملة كانت تستطيع القيام بدور نائب الإمبراطور أو تولىالحكم(٤)، أو أن تتزوج من رجل،وبمقتضى هذا الزواج يصبح إمبراطوراً(٥)، فالإمبراطورة إيرين ( ) كانت حالة لنقاش ثري حول الترمل والأمومة فى الإمبراطورية البيزنطية، فرسخت حقوق الأرملة فى الإنابة عن الأبناءالصغار فى الحكم وكذلك الوصاية، فضلا عن ترسيخ عادة بين العادات البيزنطية لم تكن موجودة للأرملة البيزنطية من قبل(٦).

(١) Kaplan, The Producing, p.156.

(٢) Vasileiou, F.," The Death of the Father in Late Antique Christian Literature", in Approaches to the Byzantine Family, ed. Brubaker,L.and Tougher,S.,London and NewYork,2016, p.78.

(٣) إيرين كومنين: كرست حياتها ونفسها للأعمال الخيرية، فقد كانت تدافع عن الأرامل والأيتام، وتتولى أمر الراهبات، وطلبت من زوجها استكمال أعمالها، وحينما ماتت دُفنت فى دير بانتوكراتور Pantokrator. راجع:- Angold, Church, p.430, not.(36).

(٤) Herrin, and Kazhdan, Widows, p.2195; Angold, Church, p.428.

كان للميلاد والعيش داخل أسرة ملكية مميزات، حتى فى حالة الترمل، فقد مُنحت حقوقاً قانونية إضافية، سمحت لهن بتخطى حواجز لم تستطع الأرملة العادية تخطيها. راجع:- Larrington, C., Women and Writing in Medieval Europe A sourcebook, London, 2005,p.164.

(٥) الإمبراطور ألكسيوس الثالثAlexios III ( ١١٩٥-١٢٠٣م) لم يكن لديه وريث ذكر؛ لذا سعى لإختيار ابنا بالتبنى من خلال ابنتيه إيرين وآنا اللتين كانتا أرملتين، فرتب لزواج ثانٍ فى عام ١١٩٩م، بين إيرين و ألكسيوس باليولوجوس Alexios Palaiologos ، ليصبح وريثاً له. راجع:- Akropolites, G., The History, Intro., trans. and Commentary by Macrides, R., Oxford, 2007, p.116.

(٦) James, L., Men, Women, Eunuchs: Gender, Sex, and Power, in The Social History of Byzantium, ed. Haldon, J., Blackwell, 2009,p.43 .

ويذكر بعض المؤرخين أنهم اطّلعوا على وثائق توضح قيام الأرملة التي تمتلك أملاكاًبدفع الضرائب داخل المجتمع البيزنطي(١)،وكانت هذه الضرائب تسجل في The Gadaster of ThebesباستخدامSvoronosللذين يدفعون الضرائب على أملاكهم، ويبدو أن ميليتو Meletoكانت أرملة لشخصين أحدهما يسمى هيباتيوس Hypatios والآخر ليو Leo(٢)،دفعت ضرائب على مزرعة العنب التي امتلكتها، وهناك أرملة أخرى مجهولة، والأرملة بوليتيان Politiane ابنة باسيل Basil دفعًتا معًاضرائب على أملاكهما في إحدى القرى (٣)، حتى اعتبر البعض أن من جملة نجاحات حكم الإمبراطورة إيرين قيامها بإلغاء المطالبات الخاصة بضرائب المباني لأرامل الجنود، الذين قُتلوا فى الخدمة العسكرية، فضلاً عن إعفاء المؤسسات الخيرية وملجأ الأيتام ونزل العامة وبيوت رعاية المسنين والكنائس والأديرة من الضرائب (٤).

ومن حقوق الأرملة أيضًا والتي تسقط بوجود الزوج التوقيع على العقود، فهناك قائمة من النساء تضم إيرين سكاردوس Irene Skardos وماريا مارداروس Maria Mardaros ومناشو فيجيليتىManacho Phegellete

(١) Neville,l., "Information, Ceremony and Power in Byzantine Fiscal Registers: Varieties of Function in the Gadaster of Thebes Byzantine and Modern Greek studies 25, 2001, pp. 34-37.

(٢) نُسبت أسماءمعظم الأرامل - من النساء-إلى آخر أزواجهن، مثل ثيودورا Thedora زوجة ليوباردوس Leo Pardos أو الأرملة هومنيا Homonia زوجة كانديداتوسKandidatos، وحملت قوائم الأرامل أسماء الأرملة ميليتو Meleto زوجة كاميس هيباتيوسKames Hypatios، والأرملة ميليتو زوجة ليو درونجاريوس Leo Droungarios؛ وهذا يعنى إما هناك امرأتين تحملان اسم ميليتو اشتركتا في ملكية واحدة، أو الاحتمال الأكبر أن ميليتو هذه شخصية واحدة فاق سنها عمرى زوجيها ، وأحيانًا أخرى كانت الأرملة تثبت شخصيتها من خلال قريب لها، فالأرملة بوليتيونىPoletione كانت شخصيتها مثبوتة نسبةً إلى كونها ابنة باسيل Basil ابن شاج Chage من أنيثو Anysou، وامرأة أخرى اسمها بولتيان Politiane كانت تُعرف بأرملة بلوتينا من قرية فوليتوسPholetos، والواضح أنه ليس كل النساء اللائي ظهرن في هذه النصوص كُنَّ أرامل، فهناك يودكيا Eudokiaالتى كانت تثبت شخصيتها كزوجة، وأخرى ظهرت بدون تعريف أكثر من اسمها سوفرينا Sophronia. للمزيد راجع:-
Nevill,L., "Taxing Sophronia' s Son-in-law: Representations of Womenin Provincial Documents, " in Byzantin Women: Varieties of Experience 800-1200,ed. Garland,L., London,2007,p.78.

(٣) Nevill, Taxing, p.82.

(٤) Garland,L., Byzantine Empresses,London,1999, p.92.

اللائي جئن بدون تعريف لأزواجهن، ومن المحتمل أنهن كُنَّ أرامل قُمنَّ بالتوقيع على عقود(١)، في الوقت الذى لم يكن مسموحًا للأرملة في أقطار أخرى من أوروبا أن ترسل أحداً من أقاربها ليمثلها في الاجتماعات المحلية(٢).

وغالبًا ما كانت المرأة تعمل بجانب زوجها في أوروبا، وبخاصةً المرأة البيزنطية؛ فقد عملت بالتجارة، واستمرت فيها بعد وفاة زوجها، غير أنهن لم يتعمقن فيها،إلا أن بعض المؤرخين يوضح أن الأرامل ربما عملن ببعض الحرف كـ (الجزارة، والمصنوعات الجلدية، والدباغة، والخياطة، والصباغة، وكخبازين)، وأشياء أخرى كثيرة(٣)، وعملت الأرامل أيضًا بـ (غزل الصوف، والكتان، وصناعة القماش)، ونُصحن بتعليم بناتهن تلك الحرف(٤).

ومن بين اهتمامات الإمبراطورية البيزنطية بالأرملة أنها أصدرت عقابًا شديدًا لمغتصب الأرملة(٥)، ففي أثناء فترة الصراع الأيقوني، أجبرت الإمبراطورية الأرامل من النساء على الزواج من المرتزقة الأجانب، والبرابرة المستقرين فى الأقاليم، على أن يحق لهن الطلاق إذا لم يتم الوئام، على الرغم من عدم تقبل المجتمع

(١) Nevill, Taxing, p.82.

(٢) 164.Larrington, Women and Writing , p.

(٣) Uitz,E., Women in the Medieval Town, trans. S. Marnie, London, 1990, p.52, Larrington, Women and Writing,p.88.

(٤) Langland,W., The Vision of Piers Plowman: A Complete Edition of the B-Text ed.A.V.C. Shmidt, London, 1978, p. 66.

كانت الأرامل فى الغرب الأوروبى أيضا يشتغلن بالتجارة فى الأشياء التى تخص النساء . راجع:-
larrington, Women and Writing ,p. 91.

(٥) Burgmann, L., Robbery, **ODB**, p. 1799.

لهذا(١)،ويتضح من ذلك حماية السلطة للأرملة، التى ربما يعتقد البعض أنها ضعيفة لعدم وجود الزوج، فشددت عقوبة من يعتدى عليها معتبرا أنها فريسة، لتقوم هنا السلطة بدور الحامي والمدافع عن حقوق الأرملة، وليس مفهوماً من عبارة عدم تقبل المجتمع لهذا، هل يرفض المجتمع زواج الأرملة مرةً ثانية؟ أم يرفض زواجهامن المرتزقة الأجانب؟ أم يرفض فكرة الطلاق نفسها، وهى الجزء المرتبط بالعقيدة المسيحية؟ ويعتقد الباحث أن الزواج الثانى للأرملة في تلك الفترة لم يكن يعنى المجتمع البيزنطى، غير أن اعتراضه انصب على زواجها من المرتزقة الأجانب الذين يعتبرون في نظر المجتمع غرباء، وكذلك طبقة أدنى من العنصر البيزنطي.

في الوقت نفسه كانت الإمبراطورية تتعامل مع الأجانب بتقديم بعض التسهيلات من الضرائب وتزوجهم من اليونانيين،فهناك إشارات إلى مرسوم يلزم كل النساء من الأرامل، والعذارى بالزواج من الغرباءEthninoi(٢)، وكانت الدولة تقوم بتوزيع المعونات الخيرية في أسبوع الآلام، وربما أوجدت لهم ملاجئتأويهم في Cherotropheia، وتعاونت الدولة والكنيسة من أجل إيجاد بيوت للأرامل، مثل تلك التي بُنيت بواسطة إلسيوسرئيس أساقفةكيزيكوس KyzikosBishop ofEleusiosعام ٣٦٠م، جنباً إلى جنب مع بيوت العذارى، وأخيرًا أصبحت أديرة الراهبات ملاجئ لهن(٣)، ومن هذا وذاك يتضح اهتمامات الإمبراطورية البيزنطية بوضعية

---

(١) ***Kazhdan, A., Family, ODB, p. 777; Andreades, A.M., The Economic Life of the Byzantine Empire: Population, Agriculture, Industry, Commerce, in Byzantium an Introduction to East Roman Civilization, ed.by. Baynes, N.H. and H. St. L. B. MOSS, Oxford,1961, p.58.***

(٢) Halkin, F., Six ine'dits d'hagiologie Byzantine, Brussels, 1987, pp. 187-189, Kazhdan, A., Foreigners, ODB, p. 796.

(٣) Miller,T., "Charitable Institutions",in The Oxford Handbook of Byzantine Studies, ed.Jeffreys,E.and Haldon,J.and Cormack,R., Oxford University Press,2008,p.624.
حث نيلوس من روسانو Neilos of Rossano الرجال فى مدينته على الحفاظ على دير الراهبات من أجل الأرامل اللائي استطعوا تجنب الزواج الثانى. راجع:- Herrin and Kazhdan, Widows, p.2195-2196.

الأرملة داخل المجتمع؛ إذ جعلتها فى مقدمة اهتمامهابالأعمال الخيرية، سواءً على مستوى الفرد أو الدولة،واعتبرتها وقريناتها فئة تحتاج للرعاية مثلهن فى ذلك مثل الأطفال الأيتام واللقطاء والعذارى والفقراء.

ومن الأهمية أن نشير إلى أن الأرملة كانت - فى فتراتً عديدة - طريقا لبعض القادة؛ للوصول إلى السلطة، فبالزواج من أرملة الإمبراطوريكون الطريق معبداً إلى السلطة، وهذا حدث مع الإمبراطورة زويZoe والإمبراطورةثيودوراTheodoraعام١٠٤٢م(١)والإمبراطورة يودكيا Eudocia أرملة الإمبراطور قسطنطين التاسعالتى تزوجت من رومانوس الرابع Romanous IV (١٠٦٨-١٠٧١م)، فبزواج هؤلاء القادة من هؤلاء الأرامل أصبحواأباطرة(٢).

ومما يبرز اهتمام السلطتين الدينية والدنيوية بالأرملة داخل المجتمع البيزنطى، واللتين كانتا على دراية تامة بحالتها المزرية بعد وفاة شريك حياتها، ودرجة الوهن الشديد التى تنتابها بعد هذا الحدث،أنهما خصصتا لها ولغيرها من الأرامل جزءاً كبيراً منالأموال والهبات للإعتناء بهن(٣)، واعتبر أعضاء هاتين المؤسستين أن الصليب كان أباً للأيتام وقاضي للأرامل، ويخفف الدموع من أعينهم (٤) ، وأن آباء الكنيسة حماة للأرامل

(١) Ensslin ,W.,TheEmperor and the Imperial Administration,inByzantium an Introduction to East Roman Civilization, ed.by. Baynes, N.H. and H. St. L. B. MOSS, Oxford,1961, p.271.

(٢) Treadgold,W., The Middle Byzantine Historians, London,2013,p.321.

(٣) Russell,N., Theophilus of Alxandria, The early Church Fathers, London and New York,2007, p.87; Maas, M., (ed.), The Cambridge Companion The Age of Justinian, Cambridge, 2006, p.107.
حينما وصل جورج الكبادوكى George of Cappadocia إلى الإسكندرية فى عام ٣٥٧م، وجد أن الكنائس كانت تمد الأرامل بالطعام والمنازل. راجع:- Miller, The Orphans, p. 60.

(٤) Russell,N., The Ophilus, p.69.

يواسوهن ويدافعون عنهن(١) ؛ لذا اعتبرت الكنيسة- بوجه خاص- أن الأعمال الخيرية التى تمنح الغفران لفاعيلها، كان فى مقدمتها مساعدة الأرامل وحمايتهن(٢)ومن هذا يتضح مدى الاهتمام الذى حظيت به الأرملة داخل المجتمع البيزنطى من قِبل السلطة الدينية.

استخدم البيزنطيون أيضاً لفظ أرملة للتعبير عن فقدان الأمن والحماية، فذكروا فى سقوط القسطنطنية " بأنها أصبحت أرملة بعدما كانت عظيمة بين الأمم وأميرة بين الأقاليم"(٣) ، كما شاطر بعضهم بعضًا الأحزان بقول:" انظر إلى العار الذى حل بنا وذهاب ميراثنا للغرباء، بعدما أصبحنا أيتاماً وأمهاتنا أصبحن أرامل"(٤) ، ووصفوا الكنيسة بعد وفاة رئيس أساقفتها، بأنها أصبحت أرملة؛ لما يمثله لها من حماية، وبعد أيام يقف الجميعليروا أى رجل سوف تختار ليصبح زوجها(٥)، وأُستخدم لفظ أرملة لإثارة الحماسة حينما قيل:" نحن نعيش مع زواجاتنا الأرامل ، فأعداؤنا سيستولون على أملاكنا، فلماذا نحن نعيش؟"(٦)، وعليه يتضح مدى إحساس المجتمع البيزنطى بمعاناة الأرملة.

---

(١) Agnellus of Ravenna, The Book of Pontiffs of the Church of Ravenna, trans. and interdiction by Deborab, M.D., Washington, 2004,pp.117,219; Riccards,M.P., Faith and Leadership the Papacy and the Roman Catholic Church, New York, 2012,p.260 .

(٢) Vincent, A., Judaism, trans.by James, D.S., Edimburgi, 1934, p.196.

(٣) Choniates, N., O City of Byzantium Annals of Niketas Choniates, trans.by Magoulias,H.J., Michigan,1984, p.317; Doukas, Declin and Fall of Byzantium to the Ottoman Turks, An Annotated trans.of "Historia Turco-Byzantian"by Magoulias,H.J.,Wany State University, Detroit,1975, p.236.

(٤) Doukas, Declin, p.238.

(٥) Robinson, I.S., Church and Papacy, in The Cambridge History Medieval Political Thought C350-1450, ed.by J.H.Burns, Cambridge University Press,1988, p.258; Agnellus of Ravenna, The Book, p.159 .

(٦) Agnellus of Ravenna, The Book, p.249.

**وفى النهاية ها قد انقضى** البحث عن الأرملة فى المجتمع البيزنطى، ليتضح عدة نقاط أهمها: تساوى الأرملة – داخل المجتمع البيزنطى- مع الفقراء والضعفاء والأيتام والغرباء،فنالت ما نالوه ، غير أنهازادت عليهم، فتطلب الأمر حمايتها من قِبل السلطة الحاكمة، أو تنفيذا للتعاليم الدينية، وبموجب هذه الحماية أُعتبر زواجها الثانى أمراًمرفوض اجتماعيا، فاستجابت السلطةبتقييده بمجموعة من القوانين؛فأطالت فترة الحداد ومنعت نصيباً كبيراً من الإرث المتروك من الزوج المتوفى والأبناء من أن يصل إلى الأرملة، ووصل الأمر – فى بعض العهود- إلى أن حُرمت من حق الانتفاع من تلك الأملاك فترة حياتها، وقامت السلطة بإلغاء كافة مراسيم التسامح من قِبلها، وجردت الأرملة التى تفعل ذلك من كل مظاهر الشرف التى يتمتع بها الشخص النبيل.

وأظهرت الدراسة حرص السلطة الحاكمة على أطفال الأرملة؛ حتى لا يتعرضوا للهجر من قِبل أمهاتهم، ويصبحوا عرضةً للضياع داخل المجتمع، أما التيلم تنجب أطفالًا؛فقد سُمح لها بالزواج ثانية بعد انقضاء فترة الحداد،وحرصت السلطة أيضاً على عدم اغتصاب إرث متروك بوصية لأطفال الأرملة الصغار؛لما تمثله تلك الفئة من أهمية في مستقبل الإمبراطورية،فربطت القوانين –البيزنطية- بين عدم الزواج الثانيللأرملة ، ووصايتها على أطفالها، وأجبرتها على القسم بعدم الزواج الثاني، إذا أردات الوصاية، فسعت – السلطة- لتنفيذ وصية بعض الأفراد، الذين حرصوا على عدم زواج أرملته مرةً ثانية بعد وفاته بكتابة وصية بذلك.

بينت الدراسة أيضاً الحالات التي تكون فيها الأرملة وصيةً على أطفالها والتي منها: عدم زواجها ثانيةً، وعدم أهلية الوصى الشرعى عليهم، وكذلك مالم يقم الأب بتحديد وصي آخر من قِبله قبل وفاته،في الوقت الذى سُمح فيه للجدة الأرملة بالوصاية على أحفادها، فكان ذلك حرصًا من قِبل السلطة على مصلحة القُصَّر، ليس ضد الأوصياء وحدهم، ولكن ضد متجاوزي الحد من الأرامل المفرطات اللائى غالبا ما كن يسلمن الزوج الجديد كل شئ، وحينما سُمح للأرملة بالوصاية،كان ذلكبموجب موافقة قانونية، ليس لأطفالها فحسب، ولكن للأقاربالإناث منهم، أما الذكور

فكانت الوصاية بشكلٍ محدود، غير أنهافاقت وصاية عددٍ كبيرٍ من الأقارب الذين لهم حق الوصاية على الأطفال الصغار.

وخلصت الدراسة إلى أن الأرامل كن يمثلن نسبةً ليست بالقليلة كمعيلات للأسر،الأمر الذى اتضح من إحصائيات الضرائب،ودُلل على أنهن تملكن حق إدارة أملاك الأسرة - بعد موافقة القانون- حتى مع وجود أبناء كبار فى الأسرة،ا، الأمر الذى أهلها للالتحاقبالسلك الكهنوتى وفقًالشروط معينة،وزاد من أدوارهن داخل المجتمع، فأصبحن يحظينبأدوارٍ اجتماعية واقتصادية ودينية.

**بيان بالمختصرات الورادة بالبحث**

***ActaSS:***Acta Sanctorum. Antwerp, 1643 -,3 rd. ed. 71Volumes.

Paris, 1863-1940.

***AER***: The American Economic Review.

***BMFD*:**Byzantine Monastic Foundation Documents, Acomplete

Translation of the Surviving founders, Typika and Testaments, 5 Vols., ed., by. J. Thomas and A.C. Hero, Washington, 2000.

**ByzF**:Byzantinische Forschungen.

***CJR:***Corpus Juries Romani.

***CSHB:***Corpus Scriptorium Historiae Byzantine.

***FIRA II:***FontesIurisRomaniAntejustiniani(Florence: Barbera, $2^{nd}$edn);I. Leges, ed. S. Riccobono (1968); II. Auctores, ed. J. Baviera (1968); III.Negotia, ed. V. Arangio-Ruiz (1969).

***HWB:***Holy Women of Byzantium, Ten Saints Lives in English Translation, ed. A.M. Talbot, BSLT 1,Washington,D.C.,1996.

***IR***: The Irish Review (Dublin)

***NPNF:***A select Library of Nicene and Post Nicene Fathers the Christian Church, trans. by Philip S. and Henry, W., XIV Vols., New York, 1904.

***ODB:***The Oxford Dictionary of Byzantium, 3 Vols., ed. A.P. New York and Oxford, 1991.

***PBSR:*** Papers of the British School at Rome

***SHB:***Social History of Byzantium, ed.by.Haldon, J.,Wily- Blackwell, 2009.

***ZSSRRA :***Zeitschrift der Savigny-Stiftung für Rechtsgeschichte. Romanis tische Abteilung

**أولا المصادر الأجنبية:-**

**Akropolites, G.,**The History, Intro., trans. and Commentary by Macrides, R., Oxford, 2007.

**Ambrose of Milan**, " The Treatise concerning Widows" in selected Works and Letters of Ambrose of Milan, **NPNF** 10, trans. by Philip S.and Henry W., New York, 1904.

***Anna Comnena, The Alexiad, trans. E.,Dawes, London,1928.***

وقد اعتمد الباحث على الترجمة العربية تحت عنوان:-

آنا كومنينا ،الألكسياد ،ترجمة حسن حبشى ،المجلس الأعلى للثقافة ،القاهرة ،٢٠٠٤.

**Arnald of Sarrant,** Chronicle of the Twenty-Four Generals of the Order of Friars Minor 1369-1374, trans.by Noel, M.O.,Malta,2010.

**Attaleiates,** Rule of Michael Attaleiates for his Almshouse in Rhaidestos and for the Monastery of Christ Panoiktirmon in Constantinople, trans. A.M. Talbot, in ***BMFD***, pp.326-376.

**Basil of Caesarea,** The First canonical Epistle to Amphilochius Bishop of Iconium, **NPNF14**,trans. by Philip S.and Henry W., New York, 1916, pp.604-610.

**Charsianeites,** Testament of Patriarch Matthew I for the Monastery of Charsianeites Dedicated to the Mother of God Nea Peribleptos ,trans. A. M.Talbot,in ***BMFD***, pp.1625-1666.

**Chomatianos,** Demetrii Chomatiani Archiepiscopi Totius Bulgariae Tractatus, In Analecta Sacra et Classica Spicilegio Solesmensi Parata, Vol.6:Juris Ecclesiastici Graecorum Selecta Paralipomena , ed. by Joannis B. Pitra, Paris and Rome, 1891.

**Choniates, N.,** O City of Byzantium Annals of Niketas Choniates, trans.by Magoulias,H.J., Michigan,1984.

**Dölger, F.,** (ed.) Aus den Schatzkammern des Heiligen Berges, 155 Urkunden und 50Urkundensiegeln aus 10 Jahrhunderten, Munich: Münchener Verlag, 1948.

**GLycas,M.,** Annales, ed. I.Bekker, ***CSHB***.37, Bonn,1836.

**Jus Graecoromanum**, 8 Vols. Ed. by Karl E. Zachariä von Lingenthal, with the help of Ioannes and Panagiotes Zepos, Athens, 1931; reprint,Aalen,1962.

**Justinian,**The Digest, trans. by Charles H.M., II Vols., Cambridge, 1904.

**----------,**The Institutes of Justinian with the Novells to successions,trans. W. Grapel, Cambridge, 1855.

**Leo III and Constantine V of Isauria ,** The Ecloga, in Manual of later Roman Law, trans. E. H. Freshfield , Cambridge University press, 1927.

**Leo the Great Bishop of Rome,**The Letter and Sermons, trans. Ch.L. Feltoe,**NPNF** 12, Edinburgh,1894,

**Life of St. Matrona of Perge,** trans. by Jeffrey F., introduction and notes by Cyril Mango, in ***HWB***, ed. A.M. Talbot, Washington, 1996, pp.15-64.

**Malalas,J.,** The Chronicle of John Malalas, trans. By E. Jeffreys and Others, Melbourne,1986.

**Miklosich, F., and Müller, J.,** eds. Acta et diplomata graeca medii aevi, 6 Vols., Vienna: Gerold, 1860-1890; reprint, Aalen, 1868.

**Neilos Damilas,** Testament and Typikon of Neilos Damilas For the convent of the Mother of God pantanassa at Baionaia on Crete, trans. by A.M. Talbot, ***BMFD***,Vol.4, pp.1462-1482.

**Pantokrator,** Typikon of Emperor John II Komnenos for the Monastery of Christ pantokrator in Constantinople, trans. by. Jordan R., ***BMFD***, Vol.2, pp.725-781.

**Rules of Ulpian,** Regulae Ulpian (Tituli ex Corpore Ulpiani), in ***FIRA,*** II, pp.261-301

**Skoteine [Boreine],**Testament of Maximos for the Monastery of the Mother of God at Skoteine near Philadelphia , trans. G. Dennis, , in ***BMFD***,Vol.3, pp.1176-1195.

**Synod of Laodicea,NPNF** 14 , trans. by Philip S.and Henry W., New York, 1916, pp.123-160.

**The Canons**of the Council in Trullo of the called the Quinisext council, **NPNF 14**,trans. by Philip S.and Henry W., New York, 1916, pp.355-408.

**The First Ecumenical** Council of Nicen, **NPNF 14**,trans. by Philip S.and Henry W., New York, 1916, pp. 1-57.

**The Theodosian** Code and Novels and the Sirmondian Constitutions, trans. by Pharr C.,***CJR*** 1, New York, 1951.

**Vita Nili.** Vita Sancti Nili abbatis, **ActaSS**, Sept.7,pp.259-320.

**Zonaras,J.,**Epitomae Hisoriarum, ed. M. Pinder and Th. Buthner Wobst, Vol.3, ***CSHB*** 46,Bonn,1841-1897.

**ثانيا المصادرالعربية:-**

- ابن منظور،لسان العرب، دار المعارف، القاهرة ، د.ت.

- مجمع اللغة العربية، المعجم الوسيط، مكتبة الشروق، القاهرة، ٢٠٠٤.

- البركتي، التعريفات الفقهية، ط: ١، دار الكتب العلمية بيروت، ٢٠٠٣

**ثالثا:- المراجع الأجنبية:-**

**Agnellus of Ravenna,** The Book of Pontiffs of the Church of Ravenna, trans. and interdiction by Deborab, M.D., Washington, 2004.

**Andreades, A.M.,** The Economic Life of the Byzantine Empire: Population, Agriculture, Industry, Commerce, inByzantium an Introduction to East Roman Civilization, ed.by. Baynes, N.H. and H. St. L. B. MOSS, Oxford,1961, pp.51-70.

**Angold,M.,** Church and Society in Byzantium under the Comneni 1081-1261, Cambridge University Press, 1995.

**Arjava,A.,** Women and Low in the late Antiquity, Oxford, 1996.

**Barnish, S.J.B.,** "Transformation and Survival in the Western Senatorial Aristocracy, C.A.D. 400-700", ***PBSR*** 56, 1988, 120-155.

**Beaucamp, J.,** Lestatut de la femme a Byzance (4e-7e siècle), I. Le droit impe'rial, Paris, 1990.

**Bremmer, J.N.,** "Pauper or Patroness: The Widow in the Early Christian Church" in Between poverty and the pyre: Moments in the History of Widowhood, ed. J.N. Bremmer and L. Bosh, London and New York, 1995.

**Champlin, E.,** Final Judgments: Duty and Emotion in Roman Wills, BerkeleyAnd Los Angeles: University of California press, 1991.

**Chiusi, T.J.,** "Zur Vormunds Chaft der Mutter" ***ZSSR.RA*** 111, 1994, pp.155-196.

**Doukas,** Declin and Fall of Byzantium to the Ottoman Turks, An Annotated trans.of "Historia Turco-Byzantian" by Magoulias,H.J.,Wany State University, Detroit,1975.

**Ensslin ,W.,**The Emperor and the Imperial Administration, in Byzantium an Introduction to East Roman Civilization, ed.by. Baynes, N.H. and H. St. L. B. MOSS, Oxford,1961, pp. 268-307.

**Gardner,** Women in Roman Low and Society, London,1986a.

**Goldberg, p. j. p.,** trans. and ed., Women in England C 1275-1525. Documentary Sources, Manchester University press,W.D.

**Grubbs,J.E.,** law and Family in Late Antiquity: The Emperor Constantines Marrage Legislation, Oxford 1995.

**----------,** Women and the Law in the Roman Empire.A sourcebook on Marriage, Divorce and Widowhood, London and New York, 2002.

**Halkin, F.,** Six ine'dits d'hagiologie Byzantine, Brussels, 1987.

**Hanson, A.E.,** "The eight Months, Child and the Etiquette of Birth: Obsit Omen", Bulletin of the History of Medicine 61, pp.589–602.

**Hayden,M.,** Women in the Middle Ages, in ***IR***,Vol.3,No.31,1913, pp.344-358.

**Herrin, J.,Kazhdan, A.and Cutler,A.,** Women, in ***ODB***, pp.2201-2204.

**Honore', T.,** Law in the Crisi of Empire 379-455 A.D: The Theodosian Dynasty and its Quaestors, Oxford, 1998.

**Hopkins, K.,** Death and Renewed, Cambridge, 1983.

**Humbert, M.,** Le Remariag a' Rome, E'tude d'histoire Juridique et Sociale, Milan, 1972.

**James, L.,** Men, Women, Eunuchs: Gender, Sex, and Power, in The Social History of Byzantium, ed. Haldon, J., Blackwell, 2009, pp.31-50.

**Jameson, A.G.,** The Responsa and Letters of Demetrios Chomatianos, Archbishop of Achrida and Bulgaria: Astudy in Byzantine legal and Econmic History of the Thirteenth Century, Harvard University, 1957.

**Julia, M.H.S.,**" Saints and Their Cults", in The Cambridge History of Christianity Early Medieval Christianities C.600-C.1100,ed. Thomas,F.X.and Julia,M.H.,Vol.3, Cambridge University Press,2008.

**Kaplan, M.,** "La Vie de The'odora de Thessalonique, un ecrit Familial", in Approaches to the Byzantine Family, ed. L.Brubaker and S. Tougher,London and New York, 2016, pp.285-302.

**Kaplan,M.,** Les Hommes et Laterre A'Byzance Du VIe au XIe Sie'cle Proprie'te et Exploitation Du Sol,Paris,1992.

**Kaplan, M.,** The Producing Population, in The Social History of Byzantium, ed. Haldon, J., Blackwell, 2009, pp.143-167.

***Kazhdan, A., Family, ODB, pp. 776-777.***

**Kazhdan, A.,** Foreigners, ***ODB***, pp.796-797.

**Kazhdan,A.,** Remarrge,***ODB***, p.1783.

**Klapych,Z.,** Women, Family, and Ritual in Renaissance Italy, Chicago,1985.

**Krishner, J.,** "Trousseau" in M. Schaus, Women and Gender in Medieval Europe on Encyclopaedia, New York, 2006.

**Laiou, A.,** Family Structure and the Transmission of Property, in The Social History of Byzantium, ed. Haldon, J., Blackwell, 2009.

**Laiou, A. and Thomadakis, A.E.,** Peasant Society in the Late Byzantine Empire, Asocial and Demographic Study, Princeton, 1977.

**Langland,W.,** The Vision of Piers Plowman: A Complete Edition of the B-Text ed.A.V.C. Shmidt, London, 1978.

**larrington, C.,** Women and Writing in Medieval Europe A sourcebook, London, 2005.

**Lee, A.D.,** From Rome to Byzantium, AD 363 to 565, the trans Formation of Ancient Rome, Edinburgh University Press, 2013.

**Maas, M.,** (ed.), The Cambridge Companion The Age of Justinian, Cambridge, 2006.

**Maristella B. and Aloysius S.,**" Why Dowries?"February,2002,p. 9., reprinted in ***AER***, Vol. 93, No. 4, ( Sep. 2003), pp.1385-1398.

**Meyendorff, B.and Banes,N.H.,** The Byzantine In heritance in Russia, in Byzantium an introduction to East Roman Civilization, ed. Banes, N. H. and Moss, H.ST.L.B., Oxford, 1961.

**Miller ,T.,** "Charitable Institutions", in The Oxford Handbook of Byzantine Studies, ed.Jeffreys,E. and Haldon,J. and Cormack, R., Oxford University Press, 2008.

**----------,** The Orphans of Byzantium.Child Welfare in the Christian Empire, Washington, 2003.

**Neville, L.,** "Information, Ceremony and Power in Byzantine Fiscal registers: Varieties of Function in the Gadaster of Thebes Byzantine and Modern Greek studies 25, 2001.

**Nevill,L.,** "Taxing Sophronia' s Son-in-law: Representations of women in provincial Documents, " in Byzantin Women: Varieties of Experience 800-1200,ed. Garland,L., London,2007.

Orig, I., The Merchant of prato, London, 1959.

**Riccards,M.P.,** Faith and Leadership the Papacy and the Roman Catholic Church, New York, 2012.

**Robinson, I.S.,** Church and Papacy, in The Cambridge History Medieval Political Thought C350-1450, ed.by J.H.Burns, Cambridge University Press,1988.

**Russell,N.,** Theophilus of Alxandria, The early Church Fathers, London and New York,2007.

**Talbert,R.J.A.,**The Sanate of Imperial Rome, Princeton University press, 1984.

**Talbot.A.M.,** Amonastic World, in ***SHB***, ed. By. Haldon. J. Blackwell, 2009.

----------, "Late Byzantine Nuns: By Choice or Necessity?"**ByzF** 9, 1985, pp.103-117.

----------, Nun, in ***ODB***, p.1504.

**Taubenschlag, R.,** The Law of Greco- Roman Egypt in the Light of the Papyri, 332 Bc-640AD, Warsaw, 1955.

**Thomas, J.P. and A.C. Hero,** Byzantine Monastic Foundation Documents, 5 Vols., Washington, DC. 2000.

**Todd, B.J.,** "The Remarrying Widow: a Stereotype Reconsidered", in M. prior, ed. Women in English Society 1500 – 1800,London, 1985.

**Treadgold,W.,** The Middle Byzantine Historians, London,2013.

**Treggiari, S.M.,** Roman Marriage: Justi Coniuges From the time of Cicero to the time of Ulpian, Oxford: Clarendon press, 1991a.

**Uitz,E.,** Women in the Medieval Town, trans. S. Marnie, London, 1990.

**Vasileiou, F.,**" The Death of the Father in Late Antique Christian Literature, in Approaches to the Byzantine Family, ed. Brubaker,L.and Tougher,S.,London and NewYork,2016.

**Vincent, A.,** Judaism, trans.by James, D.S., Edimburgi, 1934.

Ward,J., Women in England in the Middle Ages,London,2006.

**Ward,J.,**(trans. and ed.) Women of English Nobility and Gentry 1066-1500, Manchester and New York, W.D.

**رابعا المراجع العربية:-**

**جبران مسعود،** معجم الرائد، ط:٧، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٢م.

**عادل زيتون،**العلاقات بين الشرق والغرب فى العصور الوسطى،ط١،دمشق، ١٩٨٠م.

**عبدالعزيز محمد عبدالعزيز رمضان،** المرأة والمجتمع في الإمبراطورية البيزنطية، ط١، دار مصر العربية، القاهرة، ٢٠٠٥ م.

**عليه عبدالسميع الجنزوري،** المرأة في الحضارة البيزنطية، ط١، الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٨٢م.

**محمد زايد عبدالله**، مصادر تاريخ العصور الوسطى (المصادر البيزنطية)، مصر العربية للنشر، ط١، القاهرة، ٢٠١٥ م.

**مصطفى محمود محمد**، نسوة العرش البيزنطي في عصر أسرة كومنينوس ١٠٨١- ١١٨٥م، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب بقنا جامعة جنوب الوادي، ٢٠١٢م.

**نعيمة محمد إبراهيم**، دور زوجات الأباطرة والأميرات فى عصر أسرة باليولوجوس ١٢٦١- ١٤٥٣م، رسالة دكتورة غير منشورة، كلية الآداب جامعة القاهرة، ٢٠١٠م.

# Widows in Byzantine Society

**Dr. Mohammed Desoky M. Hassan (Fayoum University, Egypt)**

**Abstract:**

**The research** deals with several points, the most important of which are: The widow - within the Byzantine society –who was likepoor, weak, orphans and strangers, so she obtained what they obtained, but she increased them, the matter required her to be protected by the rulingor religious authority.According to this protections, her second marriage considered unacceptable in social order, as a resultthe authority restricting it by a set of laws.Widow's children had a great careby the ruling authority,to be sure that they would not be abandoned by their mothers, and not to belosable within the community.According to the Widowswho did not have children, they were allowed to marry again after the mourning period had ended.The authority was cautious as well about the money left for the widow's young children.

**The research**studiesmany cases about the widow: firstly, when she is a guardian of her children in case she was not marrying again. Secondly,when the legal guardianship ineligibility of the children. Third,the case that the father was not specified another guardian before his death. Fourth, when the widow grandmother was a guardianship for her grandchildren.All this caseswere applied by theauthoritythat was very strong

against bad guardians, and against excessive widows who often hand everything over to their new husband.

**The research** showed that the widows represented a large percentage in the society for maintenance families, the matter that evidenced by tax statistics, and it was confirmedthat they possess the right to administer family property - after the approval of the law - even with the existence of senior children in their families. The widow has alsothe right to join the priestly corps according to certain conditions, the matter showed that the variety of their roles within the society, economically and in religious life.

**Key Words:**

Byzantine- Widows-social status- history.